المملكة الأردنية الهاشمية
HASHEMITE KINGDOM OF JORDAN

هيئة النزاهة ومكافحة الفساد
INTEGRITY AND ANTI-CORRUPTION COMMISSION

2019

# التقرير السنوي

المملكة الأردنية الهاشمية
HASHEMITE KINGDOM OF JORDAN

هيئة النزاهة ومكافحة الفساد
INTEGRITY AND ANTI-CORRUPTION COMMISSION

2019

# التقرير السنوي

حضرة صاحب الجلالة الهاشمية
الملك عبدالله الثاني ابن الحسين المعظم

صاحب السمو الملكي
الأمير الحسين بن عبدالله الثاني ولي العهد المعظم

# مجلس هيئة النزاهة ومكافحة

**مهند حجازي**
رئيس مجلس هيئة النزاهة ومكافحة الفساد

**د. اسامه المحيسن**
نائب رئيس مجلس هيئة النزاهة ومكافحة الفساد

**سامي السلايطه**
عضو مجلس هيئة النزاهة ومكافحة الفساد

**مصطفى الرواشده**
عضو مجلس هيئة النزاهة ومكافحة الفساد

**مامون القطارنه**
عضو مجلس هيئة النزاهة ومكافحة الفساد

## المحتويات:


| الفصل | الموضوع | الصفحة |
|---|---|---|
| | المقدمة | ١ |
| | الهيكل التنظيمي | ٢ |
| | ملخص تنفيذي | ٤ |
| الجزء الأول | الإستراتيجية الوطنية للنزاهة ومكافحة الفساد ٢٠١٧-٢٠٢٥ | ٦ |
| الجزء الثاني | إنجازات هيئة النزاهة ومكافحة الفساد في عام ٢٠١٩ | ١٢ |
| الفصل الأول | النزاهة | ١٣ |
| الفصل الثاني | الوقاية | ٢٨ |
| الفصل الثالث | الشكاوى | ٣٠ |
| الفصل الرابع | التحقيق | ٣٢ |
| الفصل الخامس | وحدة حماية المبلغين والشهود | ٤١ |
| الفصل السادس | التعاون المحلي والدولي | ٤٢ |
| الجزء الثالث | التوصيات | ٤٩ |

## المقدمة:

يأتي تقرير الهيئة السنوي لعام ٢٠١٩ ضمن منهجية الهيئة الدائمة بالعمل المؤسسي المنظم، حيث يتضمن أهم الإنجازات التي تحققت في العام ٢٠١٩ في مجال تعزيز النزاهة ومكافحة الفساد والوقاية منه، وذلك من خلال المحاور الرئيسة (إنفاذ القانون، وتعزيز النزاهة، والتوعية والوقاية، وحماية المبلغين والشهود، والتعاون الدولي)، اذ حرصت الهيئة على تحقيق جميع أهداف هذه المحاور ومشاريعها بمستوى عالٍ من الكفاءة وبتشاركية مع مؤسسات الإدارة العامة ومنظمات المجتمع المدني والمنظمات الدولية، من أجل تعزيز مكانة الأردن في مجال مكافحة الفساد، والارتقاء بمستوى المملكة التنافسي في مؤشر مدركات الفساد العالمي.

ويتضمن التقرير مقدمة وملخصاً تنفيذياً لأبرز إنجازات الهيئة، و ستة فصول شملت أهم أعمال الهيئة، وتناولت البيانات جميعها المتعلقة بالمحاور المشار إليها أعلاه مع الأرقام والإحصاءات والنسب المئوية ذات العلاقة.

ولأهمية التحسين المستمر في عمل الهيئة وبناء الخبرات، فإن هذه النتائج تراجَع مراجعة دائمة، وتتابع نتائج عمل الهيئة جميعها؛ وذلك لضمان الفاعلية والكفاءة في عملية متابعة الالتزام بمبادئ الحوكمة والنزاهة ومكافحة الفساد، وكل ذلك يتم في إطار إستراتيجي تشاركي مع الشركاء (مؤسسات الإدارة العامة، والقطاع الخاص، ومنظمات المجتمع المدني ) في الإستراتيجية الوطنية للنزاهة ومكافحة الفساد (٢٠١٧-٢٠٢٥ ) ومراحل التحديث على هذه الإستراتيجية التي تعكف الهيئة على إنجازها لتواكب المتغيرات المحلية والإقليمية والعالمية.

وتحرص الهيئة على مراجعة التشريعات ذات العلاقة باستمرار والعمل ضمن الأطر التشريعية بما يضمن تعزيز دور الهيئة في تحقيق رؤيتها ورسالتها والأهداف الإستراتيجية الوطنية في مجال تفعيل منظومة النزاهة الوطنية والتوعية الوطنية للمجتمع والمؤسسات والأفراد، والوقاية من الفساد، وتكريس إنفاذ القانون، وتعزيز الشراكات، وتكامل الجهود في النزاهة ومكافحة الفساد.

ويشتمل التقرير على توصيات متخصصة تعكف الهيئة على تطويرها لمتابعة كافة المستجدات المتعلقة بالنزاهة ومكافحة الفساد، متطلعين أن يكون العام ٢٠٢٠ عاماً حافلاً بالإنجازات تتحقق فيه النقلة النوعية في عمل الهيئة على المستوى الوطني وفق أفضل الممارسات العالمية؛ وذلك من أجل حماية موارد الدولة، وتنفيذاً للرؤى الملكية السامية في مجال تأصيل الحوكمة الرشيدة وسيادة القانون والشفافية والمحاسبة والمساءلة والعدالة وتكافؤ الفرص بما يساعد على توفير البيئة المناهضة للفساد بكل أشكاله وآثاره.

## الهيكل التنظيمي:

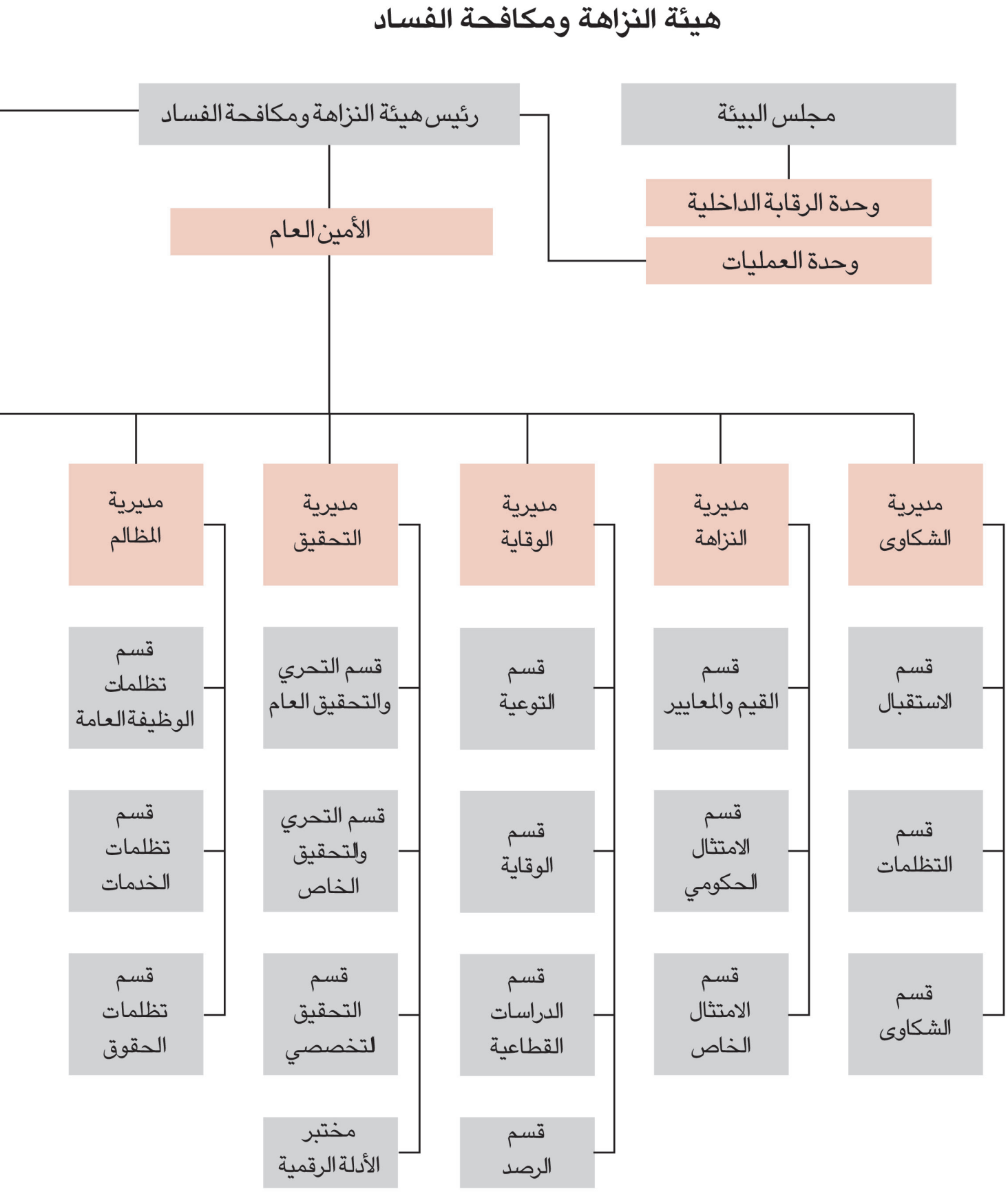

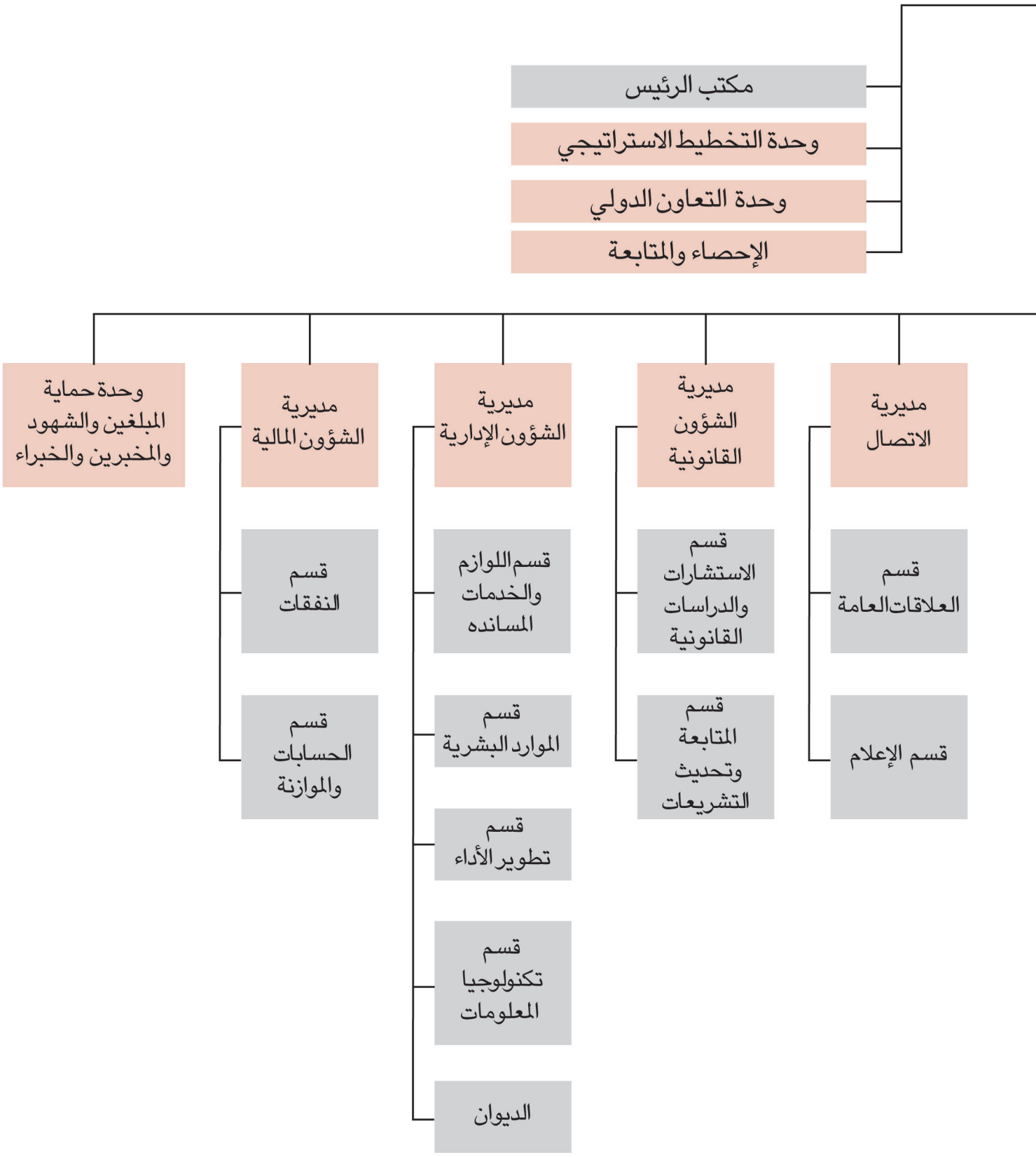
مكتب الرئيس
وحدة التخطيط الاستراتيجي
وحدة التعاون الدولي
الإحصاء والمتابعة
مديرية الاتصال
قسم العلاقات العامة
قسم الإعلام
مديرية الشؤون القانونية
قسم الاستشارات والدراسات القانونية
قسم المتابعة وتحديث التشريعات
مديرية الشؤون الإدارية
قسم اللوازم والخدمات المساندة
قسم الموارد البشرية
قسم تطوير الأداء
قسم تكنولوجيا المعلومات
الديوان
مديرية الشؤون المالية
قسم النفقات
قسم الحسابات والموازنة
وحدة حماية المبلغين والشهود والمخبرين والخبراء

# ملخص تنفيذي:

## الملخص التنفيذي لأعمال الهيئة للعام ٢٠١٩:

اشتمل التقرير السنوي للعام (٢٠١٩)على أهم إنجازات هيئة النزاهة ومكافحة الفساد والتي تحققت خلال العام ٢٠١٩ من خلال المحاور ( الستة) التالية :

### المحور الأول : إنفاذ القانون

بلغت عدد الشكاوى والإخبارات الواردة إلى مديرية الشكاوى خلال العام ٢٠١٩ (٢٥٧٢) شكوى وإخبار، تم فصل (٢٥١٤) ملفاً تحقيقياً بناء على قرار مجلس الهيئة الموقر .

- تعاملت مديرية التحقيق ووحدة العمليات خلال العام ٢٠١٩ مع ( ٩٩٨) ملفاً تحقيقيَاً، شملت قطاعات متنوعة وأفعال فساد مختلفة ارتكبت فيها ، وتم التحقق منها واتخاذ الإجراء المناسب لكل ملف تحقيقي.
- أحال مجلس الهيئة الموقر ( ٢٧٤) ملفاً تحقيقياً إلى دائرة الادعاء العام في هيئة النزاهه ومكافحة الفساد خلال العام ٢٠١٩.
- وقد احتلت وزارة الإدارة المحلية وأمانة عمان الكبرى الترتيب الأول من حيث المؤسسات الأكثر وجود شبهات فساد ، تليها وزارة الأشغال العامة والإسكان ثم وزارات الصحة والعمل والنقل.

### المحور الثاني : الاسترداد المالي

تابعت هيئة النزاهة ومكافحة الفساد القضايا التي صدرت بها أحكام قطعية لدى المحاكم والتي أحالتها هيئة النزاهة ومكافحة الفساد إلى القضاء بعد أن حُقق فيها ، إذ ساهمت الهيئة خلال العام ٢٠١٩ باسترداد مبالغ مالية قدرت بحوالي (١٥١) مليون دينار من عدة جهات مختلفة ، إضافة إلى القضايا التي صدر بها أحكام وقف الملاحقة بموجب قرارات اللجنه القضائية.

### وقد كانت المبالغ المستردة على النحو الآتي:

| ت | المبلغ المسترد | الجهة/ المضمون |
|---|---|---|
| ١ | ١٠٦ مليون دينار | سلطة العقبة الاقتصادية / التهرب الجمركي والضريبي |
| ٢ | ٤٥ مليون دينار | شركات /مصالحات ووقف ملاحقة |
| ٣ | ٨٨ ميلون دينار | مبلغ متوقع استرداده خلال العام المقبل ، إذ مازالت القضايا منظورة لدى القضاء. |

### المحور الثالث : تعزيز النزاهة

- أنجزت الهيئة عدة زيارات ومتابعات متخصصة، وقد بلغ عدد الزيارات خلال العام ٢٠١٩ (٤٦) زيارة لمختلف القطاعات الحكومية، وقُدّم ما مجموعه (٦٠٤) توصية بناء على عملية القياس لـ (مدى التزام الإدارة العامة بمعايير النزاهة ، ودراسة حالة الحوكمة والنزاهة في الشركات ومؤسسات المجتمع المدني، وحالة النزاهة في الجامعات الأردنية الحكومية ، وقياس حالة النزاهة في البلديات)، وكان ذلك كله بناء على برنامج أعدته ونظمته مديرية النزاهة بموافقة مجلس الهيئة الموقر.
- سمّت الهيئة عدداً من ضباط الارتباط المتخصصين لغايات تعزيز الدور الرقابي للهيئة والتأكد من مدى التزام تلك المؤسسات بتطبيق قانون النزاهة ومكافحة الفساد، وكذلك التزامها بمعايير النزاهة الوطنية في إدارتها وإجراءاتها الوظيفية.

## المحور الرابع : التوعية والوقاية

توسعت الهيئة في عقد المحاضرات والورش المتخصصة في النزاهة ومكافحة الفساد. شملت زيارات إلى المدارس الحكومية والجامعات وبعض مؤسسات الدولة. بهدف الوصول إلى جميع الشرائح بفاعلية أُستخدمت التكنولوجيا ووسائل الاتصال الحديثة؛ لإيصال رسائل الهيئة المتخصصة بالتعاون مع وزارة التربية والتعليم، والمراكز الشبابية.

اتخذت الهيئة خطوات استباقية بهدف منع حدوث الفساد قبل وقوعه لعشرات المؤسسات، وبمبالغ مالية مقدرة بعشرات الآلاف، إذ تمكنت فرق الهيئة من إيقاف هدر أموال طائلة وإعادتها إلى خزينة الدولة.

عدد زيارات الردع التي قامت بها مديرية الوقاية في العام ٢٠١٩ حسب البرنامج المعد مسبقاً هي )٢٥) زيارة لمختلف المؤسسات والوزارات الحكومية،وتعامل قسم الوقاية أيضاً مع (٣١٠) ملفات تحقيقية للعام ٢٠١٩، وقد تم تصويبها، وهي ملفات تعنى بتجاوزات في عدد من الوزارات الحكومية والدوائر الرسمية.

عدد المحاضرات التوعوية التي قام بها قسم التوعية خلال العام ٢٠١٩ (٢٥) محاضرة لمختلف القطاعات الحكومية والخاصة.

عدد رسائل التوعية التي أطلقتها هيئة النزاهة (١٢) رسالة توعوية عن طريق الإذاعات المدرسية والمواقع الإلكترونية.

عدد الورش العملية التي عقدت خلال العام ٢٠١٩ هو (٥) ورش عملية؛ داخلية وخارجية .

## المحور الخامس : حماية المبلغين والشهود والمخبرين :

تعاملت وحدة حماية الشهود خلال العام ٢٠١٩ مع ( ١٠٧) طلبات حماية، لتوفير الحماية للشهود والمبلغين والخبراء بالتعاون والتنسيق مع مديرية الأمن العام.

## المحور السادس : التعاون الدولي

قامت وحدة التعاون الدولي خلال العام ٢٠١٩ بعدد من الأعمال تحققت عن طريق:

- **الشراكات** : إذ أُنشئت شراكات مع عدد من الجهات، ومنها: مركز الرؤى للدراسات التنموية والإستراتيجية، والبنك الإسلامي للتنمية/ جدة لعقد برنامج إقليمي للحوكمة الرشيدة والنزاهة ومكافحة الفساد، كذلك استمرت الشراكة مع الاتحاد الأوروبي عبر القناة الرسمية «وزارة التخطيط والتعاون الدولي» لتنفيذ ( برنامج المساءلة والنزاهة)، والشراكة مع هيئة النزاهة ومكافحة الفساد الفلسطينية لتنفيذ عدة زيارات للاطلاع على التجربة الأردنية في مجال الوقاية من الفساد ومكافحته وتبادل الخبرات.
- كذلك عقدت الهيئة عدة مؤتمرات داخلية وخارجية تعنى بمكافحة الفساد والوقاية منه.
- وقد وقعت الهيئة خلال العام ٢٠١٩ عدة اتفاقيات ومذكرات تفاهم بين الأردن وعدد من الدول العربية والأجنبية، وتابعت الهيئة (٥) طلبات من طلبات التعاون الدولي غير الرسمية.
- من جانب التمويل وعلى ضوء الاستعداد لتنفيذ مشروع التوأمة حول تقييم المخاطر مع إحدى الدول الأوروبية المشابهة، عقدت الهيئة اجتماعات أولية مع فريق الخبراء فيما يخص استكمال الإجراءات الخاصة بتحديد احتياجات هيئة النزاهة ومكافحة الفساد، وتقييمها.

# الجزء الأول:

# الإستراتيجية الوطنية للنزاهة ومكافحة الفساد ٢٠١٧-٢٠٢٥

# إنجازات الإستراتيجية الوطنية للنزاهة ومكافحة الفساد للعام ٢٠١٩

انطلاقاً من توجيهات جلالة الملك عبدالله الثاني ابن الحسين المعظم بضرورة تجفيف منابع الفساد وإغلاق منافذه، جاءت أهداف إستراتيجية النزاهة ومكافحة الفساد(٢٠١٧- ٢٠٢٥) منسجمة مع مضامين ميثاق النزاهة والخطة التنفيذية لتعزيز منظومة النزاهة الوطنية ورؤية الأردن ٢٠٢٥، ومتوافقة مع التوجهات والخطط الوطنية الرامية لتفعيل منظومة النزاهة الوطنية ومكافحة الفساد، ولتحقيق هذه الغاية، حددت هيئة النزاهة ومكافحة الفساد ثمانية أهداف إستراتيجية ستعمل من خلالها على تحقيق رؤية الهيئة وهي:

**١. تفعيل منظومة النزاهة الوطنية، وترسيخ معايير النزاهة ومبادئها؛ لإيجاد بيئة وطنية مناهضة للفساد:**
يشكّل هذا الهدف أساس عمل الهيئة، ويصب مباشرة في تحقيق رؤيتها بإيجاد بيئة وطنية مناهضة للفساد، بالتعاون مع جميع الشركاء في مختلف القطاعات، وبتعزيز القيم السلوكية والأخلاقية وبناء أطر الحوكمة الرشيدة، وتعزيز مبادئ الشفافية والمساءلة والعدالة والمساواة وتكافؤ الفرص، وتعزيز سيادة القانون، ومحاربة الواسطة والمحسوبية.

**حققت الهيئة عدة إنجازات في هذا المجال، من أهمها:**

- العمل على ترسيخ القيم والقواعد السلوكية على المستويين الفردي والمؤسسي، وذلك من خلال التأثير في السلوك المهني للموظف العام والمؤسسة الحكومية بهدف تحسين الأداء وجودة الخدمات وإدارة الموارد بفاعلية ، وذلك بتطوير الآليات والأدوات اللازمة لذلك وقياس أثرها.
- **قياس الامتثال** : عن طريق تسيير فرق ميدانية إلى كافة مؤسسات الإدارة العامة، لغايات فحص وقياس مدى امتثال هذه المؤسسات لمعايير النزاهة الوطنية وفق خطة مبرمجة تستهدف كافة مؤسسات الإدارة العامة، وتتضمن التأكد من مدى الامتثال للجوانب التالية:
  - العدالة والمساواة وتكافؤ الفرص، ومراقبة تطبيق القانون على الجميع دون محاباة أو تساهل، ومراقبة تطبيقات العدالة في كافة جوانب الإدارة العامة وتخصصاتها (على سبيل المثال لا الحصر : العطاءات والمشتريات الحكومية، والتوظيف والتعيين والتشغيل، والبعثات الدراسية والمنح والدورات وتخصيص المقاعد الجامعية، والخدمات العامة التي تقدمها مؤسسات الدولة، والخدمات الخاصة للمؤسسات المختصة مثل خدمات ذوي الاحتياجات الخاصة، والقروض الزراعية، والمعونات الاجتماعية، وكافة أنواع التطبيقات الحكومية).
  - المساءلة والمحاسبة: بالتأكد من تعميم ونشر ثقافة مدونات السلوك الوظيفي وأخلاقيات العمل وضمان الالتزام بها، ومتابعة المسؤوليات (الإدارية والقانونية والمالية) للمسؤولين ومتخذي القرار حول قراراتهم وسياساتهم وإجراءاتهم، وتقديم التوصيات فيما يتعلق بالمساءلة والمحاسبة إذا لزم ذلك.
  - الشفافية: بمتابعة امتثال مؤسسات الإدارة العامة بتصنيف معلوماتها ونشرها، والتأكد من تطبيق أحكام قانون ضمان حق الحصول على المعلومات.
  - التأكد من مدى فاعلية دور وحدات الرقابة الداخلية بما يعزز من دور الهيئة الوقائي.

**٢. تهيئة البيئة الوطنية للمشاركة في مكافحة الفساد عن طريق التوعية الوطنية للمجتمع والمؤسسات والأفراد:**
يركّز هذا الهدف على إيجاد حالة إدراك وطني شامل بالفساد وآثاره السلبية وضرورة مكافحته، وتطوير رأي عام مناهض للفساد بالتوعية الوطنية على مختلف المستويات وفي القطاعات جميعها.

**حققت الهيئة عدة إنجازات في هذا المجال، من أهمها:**

- توعية الطلبة (المدارس والجامعات) بالتعاون مع المؤسسات التربوية والتعليمية والشبابية، إذاستخدمت الهيئة في هذا المجال أدوات أكثر فاعلية وشمولية لإيصال رسائلها المركزية لكافة الطلبة في المملكة، وعلى النحو التالي:
  - توظيف الإذاعات المدرسية والجامعية لإيصال رسائل الهيئة المستهدفة إلى فئة الشباب والطلبة.
  - استهداف مشرفي المراكز الشبابية والمعسكرات الشبابية لنقل رسائل الهيئة إلى الطلبة.
  - منهجة ومأسسة رسائل الهيئة وإدخالها في الأنشطة المتعلقة بأوراق العمل والإنشاء لطلبة المدارس، وإدخالها في الأنشطة المتعلقة بالأبحاث العلمية ورسائل الماجستير والدكتوراه لطلبة الجامعات بالتعاون مع الشركاء.
  - توظيف التكنولوجيا والحسابات الإلكترونية ومواقع التواصل الاجتماعي الخاصة بوزارة التربية والتعليم وبالجامعات لنشر رسائل الهيئة للطلبة.
  - عقد لقاءات مع الشرائح الطلابية الأكثر تأثيراً (مجالس البرلمانات الطلابية) لتوظيفها منابر لبث رسائل الهيئة.
- تدريب المعلمين وبناء قدراتهم في مجال منظومة النزاهة ومكافحة الفساد، وذلك بعقد لقاءات مع مشرفي مادة التربية الوطنية حول ضرورة التوعية بمفاهيم النزاهة ومكافحة الفساد، وعقد دورات (تدريب المدربين على مفاهيم النزاهة ومكافحة الفساد) للمدربين المعتمدين لدى الوزارة في مديريات التربية التابعة لها.
- التوعية بالتعاون مع المؤسسات الدينية، بتوظيف المساجد والكنائس لإيصال رسائل حول النزاهة ومكافحة الفساد، عن طريق مايلي :
  - التعاون مع وزارة الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية لإدماج مفاهيم النزاهة ومناهضة الفساد في الخطاب الديني، وتطوير محتوى الرسائل الدينية التي تظهر التوجهات الدينية التي تحث على مكارم الأخلاق في مناهضة الفساد وتعزيز النزاهة.
  - التعاون مع المؤسسات الدينية المسيحية لإدماج مفاهيم النزاهة ومناهضة الفساد في الخطاب الديني عن طريق المواعظ والدروس.
- توعية الموظف العام، وذلك بتطوير برامج تدريبية متخصصة بالنزاهة ومكافحة الفساد وتنفيذها بحيث تستهدف الموظف العام وعلى وجه الخصوص الموظف الجديد؛ لضمان اطلاعه على معايير النزاهة الوطنية ومدونات السلوك الوظيفي بالتعاون والتنسيق مع معهد الإدارة العامة.
- توظيف كافة وسائل الإعلام المتاحة (المرئي، والمسموع، والمقروء والمطبوع، والإلكتروني) لتأسيس وتطوير حالة وعي شامل في المجتمع الأردني وفي كافة أنواع البرامج (سياسية، ثقافية، دينية، واجتماعية وشبابية).

**٣. الوقاية من الفساد، بتجفيف منابعه وتطويقه، وإغلاق منافذه وعزله، والحد من آثاره من خلال العمل الاستباقي الفاعل :** وذلك بالعمل الوقائي لاستباق الحدث ومنع حالات الفساد قبل وقوعها، وتطوير الآليات اللازمة لهذه الغاية.

**حققت الهيئة عدة إنجازات في هذا المجال، ومن أهمها:**

- تحديد المخاطر المتعلقة بالفساد للقطاعات والمؤسسات ذات الأولوية بالنسبة للهيئة، وتقييمها، وذلك بتطوير الأدوات اللازمة لجمع المعلومات وتحليلها، وتحديد المخاطر في مجال الفساد وتقييمها، ووضع التوصيات اللازمة لمعالجتها أو احتوائها.

• الرصد المستمر للأنشطة المشبوهة ، عن طريق تطوير منظومة لرصد ومتابعة وتحليل الأحداث والأخبار المحلية والإقليمية والدولية ذات العلاقة (كالصفقات الكبرى، والثروات المفاجئة، وتقلبات أسعار الأسهم، ... إلخ) والتي قد تشكل مدخلاً للإخلال بمنظومة النزاهة و/أو الفساد.

**٤. تكريس إنفاذ قانون النزاهة ومكافحة الفساد أساساً لمبدأ سيادة القانون:** يتحقق هذا الهدف عن طريق بناء القدرات اللازمة لتنفيذ المهام المطلوبة في مجال مكافحة الفساد، وتحسين أطر العمل مع الشركاء في تحقيق العدالة الناجزة وتعزيز سيادة القانون.

**حققت الهيئة عدة إنجازات في هذا المجال، من أهمها:**

- تطوير آليات التحري المشترك، ببناء قدرات الهيئة الاستقصائية في مجالات مكافحة الفساد، ومأسسة الشراكات في هذا المجال مع الجهات المعنية محليّاً وإقليميّاً ودوليّاً.
- الربط الإلكتروني، إذ قامت الهيئة بالربط الإلكتروني مع أهم الشركاء وفقاً لبرنامج أولويات معد لهذه لغاية، وعلى النحو التالي:
  - دائرة الأحوال المدنية والجوازات.
  - المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي.
  - دائرة مراقبة الشركات.
  - إدارة ترخيص السواقين والمركبات.
  - دائرة الأراضي والمساحة.
- تطوير أدوات جمع المعلومات واختبار الأدلة بتطوير شبكة من المصادر وتطوير آليات العمل لدى مختبر الأدلة الرقمية وقدراته البشرية والفنية.

**٥. إحكام التشريعات السارية والمستقبلية بإغلاق الثغرات التشريعية التي قد تؤدي إلى الفساد:** يركز هذا الهدف على مراجعة التشريعات الوطنية وتحليلها، والتأكد من مواءمتها مع مبادئ النزاهة ومكافحة الفساد، وسد جميع الثغرات التي يمكن أن تؤدي إلى الفساد ، إضافة إلى التأكد من مواءمة التشريعات للاتفاقيات والمعاهدات الدولية والتأكد من الالتزام بها.

**حققت الهيئة عدة إنجازات في هذا المجال، من أهمها:**

- تحديد الثغرات في التشريعات الوطنية السارية، وتحليلها ، وتحديد الثغرات القانونية التي يمكن أن تؤدي للفساد وفقاً لبرنامج أولويات معد لهذه الغاية.
- إجراء عدد من الدراسات والأبحاث القانونية المتخصصة بمجالي النزاهة ومكافحة الفساد التي يمكن أن تستخدم لتطوير التشريعات الوطنية مستقبلاً.
- مراجعة المعاهدات الدولية والاتفاقيات الثنائية ذات العلاقة بالنزاهة ومكافحة الفساد وتحليلها، والتي التزمت بها المملكة الأردنية الهاشمية، وتحديد مدى توافق التشريعات والسياسات الأردنية معها، والمتطلبات اللازمة لتحقيقها، وتقديم التوصيات والخطط التطويرية في هذا المجال، وذلك وفق برنامج أولويات معد لهذه الغاية.

**٦. تعزيز الشراكات وتكامل الجهود مع الشركاء المحليين والدوليين:** يركز هذا الهدف على تطوير الشراكات ومأسستها، وتطوير الأطر الناظمة لعمل الهيئة في علاقاتها مع مختلف الشركاء المحليين والدوليين في مجالات تعزيز النزاهة ومكافحة الفساد والوقاية منه، وسيادة القانون وإنفاذه ، وإعداد برامج التعاون المشتركة وتنفيذها.

**حققت الهيئة عدة إنجازات في هذا المجال، من أهمها:**

- تطوير شراكة الهيئة مع المؤسسات الرقابية الموازية وفقاً للأولويات عن طريق مراجعة الاحتياجات المتبادلة بين الهيئة والجهات الرقابية الأخرى، وتحديدها وتحليلها، وتطوير الاتفاقيات والآليات اللازمة لتحقيق الاستفادة القصوى من التعاون في مجالي تعزيز منظومة النزاهة الوطنية ومكافحة الفساد. وتحديد المشاريع والأنشطة المشتركة ووضع آليات التنسيق وضمان تكامل الجهود عند تنفيذها، والتعاون المتبادل لتطوير الأطر المؤسسية للعمل المشترك والتعاون لتحقيق الاحتياجات المتبادلة، وتصميم المشاريع المشتركة وتنفيذها، وتطوير قنوات الاتصال المؤسسي بينها، حيث طُورت برامج تعاون مشترك خلال العام ٢٠١٩ ما بين الهيئة وكل من إدارة التأمين/ وزارة الصناعة والتجارة، ووحدة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب/ البنك المركزي.
- تطوير الشراكة مع الجهات الامنية في مجالات التحقيق والاستخبارات وتبادل المعلومات ونقل الخبرات الفنية.
- تطوير شراكات الهيئة مع المؤسسات الدولية المختصة بالنزاهة ومكافحة الفساد بتحديد الجهات الدولية النظيرة التي سيتم التعاون معها وفقاً للأولويات ومجال التعاون وطبيعته، والأطر العامة الناظمة لهذا التعاون (اتفاقيات أو مذكرات تفاهم) وتحديد مسؤوليات كل طرف وحقوقه، وتنفيذ الأنشطة المشتركة ضمن برامج التعاون المتفق عليها.
- تطوير شراكات الهيئة مع المؤسسات الدولية المختصة بالنزاهة ومكافحة الفساد عن طريق تشكيل مظلة للتعاون مع المانحين من خلال ترتيب احتياجات الهيئة حسب الأولويات، والاتفاق مع المانحين على دعم الأنشطة ذات العلاقة وتنفيذها ، وتطوير برامج متخصصة لتنفيذ الأنشطة، أو دعمها ببرامج قائمة للمانحين.
- تطوير خطة التعاون مع القطاع الخاص ومؤسسات المجتمع المدني وفقاً لأولويات عمل الهيئة، وذلك بتفعيل التعاون في أنشطة التوعية والمدافعة وحشد التأييد.

**٧. تعزيز قنوات الاتصال والإعلام:** يركز هذا الهدف على إيصال رسالة الهيئة إلى الفئات المستهدفة جميعها، وحشد التأييد في مواجهة الفساد، وتجسير الفجوة مع الرأي العام، عن طريق استثمار قنوات الاتصال والتواصل وأدواته ورسائله، وتطوير برامج التعاون والعمل المشترك مع وسائل الإعلام التقليدية، والاستفادة من وسائل التواصل الاجتماعي الأخرى.

**حققت الهيئة عدة إنجازات في هذا المجال، من أهمها:**

- إدماج رسائل الهيئة في المحتوى الإعلامي لوسائل الإعلام بتطوير شراكات مستمرة مع مؤسسات الإعلام المحلي، بحيث تقوم هذه المؤسسات وبشكل مؤسسي ومنهجي بإدماج رسائل الهيئة في ترسيخ قيم النزاهة والقيم والوطنية الأصيلة ومكافحة الفساد ضمن المحتوى الإعلامي الذي تنتجه وتنشره.
- إنتاج ونشر رسائل الهيئة بشكل مرئي ومسموع ومطبوع وإلكتروني، وذلك عن طريق العمل بشكلٍ موازٍ لحملات التوعية المتخصصة، ويشكل هذا المشروع المسار المستمر الذي تقوم الهيئة به بنشر رسالتها العامة عن طريق مختلف وسائل الإعلام والتواصل بشكل مستمر ولفئات المجتمع كافة.
- بناء قدرات الهيئة في مجال إدارة منصات التواصل الاجتماعي واستخدامها لإيصال رسائل النزاهة ومكافحة الفساد، وترسيخ قيم النزاهة ومكافحة الفساد، والتواصل المباشر مع فئات المجتمع المتنوعة.

**٨. تطوير القدرات المؤسسية للهيئة، والارتقاء بالأداء بما يعظّم إنجازات الهيئة:** يركّز هذا الهدف على تطوير قدرات الهيئة المؤسسية وتعزيزها عن طريق التطوير المؤسسي الشامل، وتحسين خدماتها، ورفع قدرات العاملين فيها، والاستفادة المثلى من الشراكات، ضمن تطبيق متكامل وشامل لنماذج التميّز الدولية.

**حققت الهيئة عدة إنجازات في هذا المجال، من أهمها:**

- تطوير بنية الهيئة التنظيمية بمراجعة البنية التنظيمية وإجراءات وخدمات الهيئة وتحليلها، وتوثيقها وفق أفضل الممارسات، وتطوير الإجراءات وتحسين الخدمات بما يضمن تحقيق أهداف الهيئة.
- إدارة المعرفة، عن طريق بناء قدرة الهيئة في إدارة المعرفة وتطوير السياسات والإجراءات والأدوات اللازمة لإدارة المعرفة، وحصر المعارف الضمنية والصريحة في الهيئة، وتحليلها، وتصنيفها، وحفظها، وإتاحتها للمعنيين كافة.
- إعداد خطة الحوسبة الشاملة، والبدء بتطبيق مراحل التحول الإلكتروني وتطوير خدمات الهيئة الإلكترونية.

# الجزء الثاني:

# إنجازات هيئة النزاهة ومكافحة الفساد في عام ٢٠١٩

# الفصل الأول

## النزاهة

استكمالاً لمسيرة الإصلاح الشامل ولإيمان القيادة الهاشمية الرشيدة بأن مكافحة الفساد وترسيخ أسس النزاهة والشفافية والعدل والمساواة تشكل القواعد الأساسية لمفهوم الحكم الرشيد، في الأردن، أمر جلالة الملك عبدالله الثاني ابن الحسين المعظم بتشكيل لجنة لتعزيز منظومة النزاهة الوطنية وذلك في نهاية العام ٢٠١٢ . في العام ٢٠١٣ نشرت اللجنة الميثاق الوطني للنزاهة والخطة التنفيذية له ، وفي شهر شباط ٢٠١٤ أمر جلالة الملك المعظلم بتشكيل اللجنة الملكية لتقييم العمل ومتابعة إنجاز تطبيق الخطة التنفيذية المرتبطة بالميثاق الوطني.

وفي ٢٠١٦/٦/١٦ صدر قانون هيئة النزاهة ومكافحة الفساد الذي أوكل مهمة ترسيخ منظومة النزاهة إلى الهيئة.

### أهم مظاهر الخلل في الإدارة العامة لعام ٢٠١٩

١. الخلط لدى غالبية الجهات الحكومية بين معايير النزاهة الوطنية ومبادئ الحوكمة الصادرة عن وزارة تطوير القطاع العام سابقا.

٢. الخلط بين مفهوم إدارة المخاطر وإدارة الطوارئ وإدارة الأزمات لدى عدد من الجهات الحكومية، وعدم وجود إدارة مخاطر وعدم تضمينها مخاطر الفساد .

٣. غياب الأسس الواضحة لإشغال الوظائف القيادية والإشرافية في غالبية الجهات الحكومية، وذلك بخلو نظام الخدمة المدنية من ضوابط ومعايير في هذا الشأن٠

٤. غياب خطة الإحلال والتعاقب في عدد من الجهات الحكومية، الأمر الذي أدى إلى احتكار المواقع القيادية والإشرافية وعدم تهيئة الصف الثاني .

٥. غياب الأسس الواضحة والعادلة التي تحقق تكافؤ الفرص بين الموظفين خصوصاً الجوانب التالية لاختيار الموظفين في اللجان المشكلة حسب التشريعات وغيرها:

أ. توزيع المكافآت والحوافز٠

ب. تشكيل اللجان الداخلية ٠

ج. الاشتراك في الدورات الداخلية والخارجية.

٦. ضعف قياس رضا متلقي الخدمة في معظم الجهات الحكومية الخدمية.

٧. ضعف تطبيق عدد من أحكام قانون الكسب غير المشروع الخاصة بإشهار الذمة المالية لمن تقتضي طبيعة عمله ذلك.

٨. ضعف تطبيق عدد من أحكام قانون حق الحصول على المعلومة الخاصة بتصنيف المعلومات خلال المدة المحددة بالقانون نتيجة لنقص المعرفة والخبرة في هذا المجال٠

٩. بالرغم من وجود مدونة سلوك لموظفي القطاع العام والتي توضح تضارب المصالح في المادة ( ٩ ) إلا أنه لا توجد آلية واضحة للمؤسسات حول كيفية الإعلان عند وجود التضارب.

وقد أصدرت الهيئة للجهات الحكومية التوصيات اللازمة حسب مقتضى الحال، إذ بلغ عدد التوصيات الصادرة عام ٢٠١٩ حوالي ( ٦٠٤) توصية وتالياً الجهات الأكثر استجابة للتوصيات، والجهات أقل استجابة، والجهات التي صدر لها أكبر عدد من التوصيات، والجهات التي صدر لها أقل عدد من التوصيات:

نفذ فريق المتابعة خلال العام ٢٠١٩ ( ٥٣ ) زيارة ميدانية للجهات الحكومية وفقا للخطة المعدة لهذه الغاية، وقد لوحظ أن معظم الجهات الحكومية قد بدأت بتنفيذ التوصيات، وقد أنهت عدد من الجهات الحكومية تنفيذ التوصيات وبناء على المعززات، في حين أن هناك جهات حكومية بدأت بالتنفيذ دون الانتهاء من كافة التوصيات، وذلك وفقا للتحليل المرفق:

جدول (١) الجهات الصادر لها أكبر عدد من التوصيات

| | | المعايير | | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | اسم الجهة | الحوكمة | العدالة والمساواة | سيادة القانون | المساءلة والمحاسبة | الشفافية | بند عام | المجموع |
| ١ | بلدية عجلون | ١٠ | ٥ | ٦ | ٧ | ٥ | | ٣٣ |
| ٢ | جامعة آل البيت | ٨ | ٩ | ٣ | ٩ | ٤ | | ٣٣ |
| ٣ | بلدية الكرك | ٩ | ٤ | ٦ | ٦ | ٤ | | ٢٩ |
| ٤ | بلدية الرمثا | ٩ | ٢ | ٤ | ١٠ | ٤ | | ٢٩ |
| ٥ | وزارة العمل | ٧ | ٤ | ٤ | ١٣ | | | ٢٨ |
| ٦ | بلدية جرش | ٩ | ٤ | ٥ | ٤ | ٥ | | ٢٧ |
| ٧ | مركز إيداع الأوراق المالية | ٩ | ٤ | ٤ | ٧ | ٣ | | ٢٧ |
| ٨ | بلدية الزرقاء | ٩ | ٤ | ١ | ٥ | ٦ | | ٢٥ |
| ٩ | وزارة البيئة | ٩ | ٤ | ٣ | ٨ | | | ٢٤ |
| ١٠ | بلدية المفرق | ٩ | ٤ | ٣ | ٣ | ٤ | | ٢٣ |
| | المجموع العام | ٨٨ | ٤٤ | ٣٩ | ٧٢ | ٣٥ | | ٢٧٨ |

جدول (٢) الجهات الصادر لها أقل عدد من التوصيات

| | | المعايير | | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | اسم الجهة | الحوكمة | العدالة والمساواة | سيادة القانون | المساءلة والمحاسبة | الشفافية | بند عام | المجموع |
| ١ | دائرة ضريبة الدخل والمبيعات | ١ | | ١ | | | | ٢ |
| ٢ | دائرة اللوازم العامة | | | ٢ | | | | ٢ |
| ٣ | مؤسسة التدريب المهني | | | ١ | ١ | ١ | | ٣ |
| ٤ | صندوق الحج | ٢ | ١ | | | | | ٣ |
| ٥ | مؤسسة تنمية أموال الأيتام | ٣ | ٢ | | | | | ٥ |
| ٦ | بنك تنمية المدن والقرى | ٣ | ٢ | | | | | ٥ |
| ٧ | وكالة الأنباء الأردنية | ٣ | ٢ | | | | | ٥ |
| ٨ | دائرة الإفتاء العام | ١ | ٢ | ١ | | ١ | | ٥ |
| ٩ | وزارة الأشغال العامة والإسكان | ١ | ٢ | | ١ | ١ | | ٥ |
| | المجموع | ١٤ | ١١ | ٥ | ٢ | ٣ | | ٣٥ |

## جدول (٣) الجهات الأكثر استجابة لتنفيذ التوصيات

| ت | اسم الجهة | تاريخ الزيارة | عدد توصيات معايير النزاهة الصادرة | عدد التوصيات المنفذة | نسبة التزام الجهة |
|---|---|---|---|---|---|
| ١ | بلدية مأدبا | ١٨/٠٩/٢٠١٩ | ١٩ | ١٨ | ٪٩٤,٧٤ |
| ٢ | الجامعة الهاشمية | ١١/٠٩/٢٠١٩ | ١٠ | ١٠ | ٪١٠٠ |
| ٣ | مؤسسة الخط الحديدي الحجازي الاردني | ١٩/١٢/٢٠١٩ | ٨ | ٨ | ٪١٠٠ |
| ٤ | وزارة التعليم العالي والبحث العلمي | ١٠/٠٤/٢٠١٩ | ٦ | ٦ | ٪١٠٠ |
| ٥ | المركز الجغرافي الملكي | ٠٧/١٠/٢٠١٩ | ٦ | ٦ | ٪١٠٠ |
| ٦ | الهيئة المستقلة للانتخاب | ١٨/١٢/٢٠١٩ | ٦ | ٦ | ٪١٠٠ |
| ٧ | وزارة التخطيط والتعاون الدولي | ١٨/٠٣/٢٠١٩ | ٤ | ٤ | ٪١٠٠ |
| ٨ | بنك تنمية المدن و القرى | ٢٥/٠٩/٢٠١٩ | ٤ | ٤ | ٪١٠٠ |
| ٩ | صندوق المعونة الوطنية | ٢٧/٠٣/٢٠١٩ | ٣ | ٣ | ٪١٠٠ |
| ١٠ | دائرة اللوازم العامة | ٢٣/١٠/٢٠١٩ | ٢ | ٢ | ٪١٠٠ |

## جدول (٤) الجهات الأقل استجابة لتطبيق التوصيات

| ت | اسم الجهة | تاريخ الزيارة | عدد توصيات معايير النزاهة الصادرة | عدد التوصيات المنفذة | نسبة التزام الجهة |
|---|---|---|---|---|---|
| ١ | هيئة تنظيم قطاع النقل | ٠٣/٠٦/٢٠١٩ | ١٤ | ٠ | ٪٠,٠٠ |
| ٢ | ديوان الخدمة المدنية | ٢٥/٠٢/٢٠١٩ | ٥ | ١ | ٪٢٠,٠٠ |
| ٣ | وزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات | ٢٠/٠٥/٢٠١٩ | ٥ | ١ | ٪٢٠,٠٠ |
| ٤ | مؤسسة التدريب المهني | ٢٨/٠٨/٢٠١٩ | ٣ | ١ | ٪٣٣,٣٣ |
| ٥ | وزارة الزراعة | ٠٦/٠٥/٢٠١٩ | ١١ | ٢ | ٪١٨,١٨ |
| ٦ | وزارة التربية و التعليم | ١٣/٠٥/٢٠١٩ | ٦ | ٢ | ٪٣٣,٣٣ |
| ٧ | دائرة الأراضي و المساحة | ١٥/٠٥/٢٠١٩ | ١٤ | ٢ | ٪١٤,٢٩ |
| ٨ | وزارة الشباب | ٢٩/٠٥/٢٠١٩ | ٦ | ٢ | ٪٣٣,٣٣ |
| ٩ | دائرة الأرصاد الجوية | ١٧/٠٧/٢٠١٩ | ٩ | ٢ | ٪٢٢,٢١ |
| ١٠ | صندوق الزكاة | ٣١/٠٧/٢٠١٩ | ٩ | ٢ | ٪٢٢,٢١ |
| ١١ | هيئة الاستثمار | ٢٠١٩/٠٣/٠٦ | ١٣ | ٤ | ٪٣٠,٧٧ |

## حالة النزاهة في الوزارات والدوائر الحكومية والوحدات المستقلة

لا يمكن للإدارة العامة أن تؤدي وظائفها بنجاح ما لم تعتمد في إداراتها على التخطيط الإداري والمالي السليم، والتقييم الموضوعي، والرقابة الذاتية المستمرة، ومراجعة أعمالها على اختلاف أنواعها، لغايات تطويرها من أجل زيادة فاعلية إدارتها لتحقيق أهدافها الإستراتيجية.

**هدفت تقارير الامتثال من خلال الزيارات التي تمت للوزارات والدوائر الحكومية والمؤسسات العامة إلى مراجعة واقع هذه الإدارات، ولتحديد المخاطر التي تحيط في بيئة عملها، بغرض تعزيز مناعتها ضد الفساد وتوظيف مواردها المحدودة توظيفاً فاعلاً آخذين في الحسبان التشريعات التي تنظم عملها وطبيعة أعمالها والخدمات التي تقدمها . وقد تمت مخاطبة الوزارات والدوائر الحكومية بتوصيات فرق الامتثال للأخذ بها، ويقوم فريق متابعة خاص في الهيئة بمتابعتها.**

وهنا لابد من الإشارة إلى أبرز المؤشرات الإيجابية التي عززت من معايير النزاهة لدى الإدارات الحكومية :

١. وجود التزام حكومي بنظام التعيين على الوظائف القيادية وتعديلاته رقم ٧٨ لسنة ٢٠١٩ والإعلان عن هذه الوظائف، وإجراء منافسة بين المتقدمين لها، وهو أمر انعكس على شفافية إجراءات التعيين والحد من الواسطة، وتفعيل مبدأ العدالة وتكافؤ الفرص، وتفعيل الرقابة على إجراءات التعيين.

٢. صدور نظام المشتريات الحكومية رقم (٢٨) لسنة ٢٠١٩ الذي تم بموجبه توحيد جميع أنظمة اللوازم وأنظمة الأشغال تحت مظلة واحدة، وراعى المعايير والمتطلبات الدولية المتعلقة بالشفافية والنزاهة في المشتريات الحكومية وتعزيز الشفافية في إجراءات العطاءات.

ومن أبرز الملاحظات حول واقع ومدى التزام الوزارات والدوائر الحكومية والمؤسسات العامة بمعايير النزاهة :

### أولاً : معيار العدالة والمساواة وتكافؤ الفرص :

- تعتمد الإدارات العامة في تعييناتها على تعليمات اختيار وتعيين الموظفين ومخزون ديوان الخدمة المدنية، حيث إن هناك التزاماً بالإعلان عن الشواغر ، وتتم عملية الامتحانات والمقابلات وإجراءات التعيين من خلال رقابة ديوان الخدمة المدنية وتدقيقه، إلا أن مسألة توثيق المقابلات صوتاً وصورة ما زالت ضيقة النطاق.
- وفي ما يتعلق بالتعيين في الوظائف الإشرافية والقيادية في الخدمة المدنية فما زال هذا الأمر مرهوناً بالسلطة التقديرية لصاحب الاختصاص، فإجراءات الاستقطاب الداخلي من الناحية الواقعية لا تضمن مبدأ تكافؤ الفرص، وتفتقر للعدالة واختيار الشخص المناسب؛ لعدم وجود معايير للمفاضلة تستند إليها أغلب هذه الإدارات.
- عدم وجود مسار تدريبي واضح للموظفين من خلال خطط تدريبية تعد في مطلع كل عام لغايات رفع كفاءتهم، كما أنه لا وجود لأسس مفاضلة للدورات التدريبية الداخلية والخارجية، الأمر الذي ينعكس سلباً على فرصة حصول الموظف على تدريب أفضل بعدالة ومساواة، ومن ثم، عدم تمكينه وتأهيله لأداء عمله بمهارة لا سيما فيما يتعلق بالكادر الإداري.
- تفتقر المؤسسات الحكومية إلى منهجية إدارة المخزون، ولا يوجد تقييم ومتابعة لأداء الموردين وتصنيف معتمد لهم، ومن ثم، لا يوجد إطار عام ناظم لهذه العلاقة.
- بعض الهيئات والمؤسسات المستقلة تتعاقد مع محامٍ خارجي لمتابعة القضايا وتقديم الاستشارات القانونية

اللازمة بالرغم من وجود دوائر قانونية مؤهلة في هذه الجهات، كما يتم التعاقد مع مكاتب محامين دون استدراج عروض خلافا لقواعد مبدأ المنافسة والعدالة، إضافة إلى عدم وجود آليات لتقييم أعمالهم ومدى الحاجة إلى خدماتهم.

- كما لوحظ من خلال الزيارات لبعض الإدارات الحكومية عدم عدالة تقديم الخدمة وضعف جودتها، حيث إن هناك مظاهر سلبية عدة تؤثر في جودة الخدمة وتُلجئ المراجعين إلى الواسطة، كعدم كفاية مساحة المبنى واكتظاظ المراجعين، وعدم إقبال المراجعين على الخدمات الإلكترونية المفعلة.
- افتقار أسس المكافآت والحوافز في حال وجودها إلى المعايير العادلة عند توزيعها على الموظفين.

**ثانياً: معيار سيادة القانون :**

- عدم قيام بعض الدوائر الحكومية والهيئات المستقلة باستكمال إجراءات إصدار الأنظمة والتعليمات، أو عدم تحديثها وفقاً للتشريعات الناظمة لعملها .
- مخالفة بعض الهياكل التنظيمية لبعض الإدارات العامة لقرارات مجلس الوزراء ونظام استحداث الدوائر الحكومية وتطوير الهياكل التنظيمية وتعديلاته رقم ٨٠ لسنة ٢٠١٢ ودون إجراء تعديل على أنظمة التنظيم الإدارية الخاصة بها.

**ثالثاً: معيار المساءلة والمحاسبة :**

- لا يوجد لدى أغلب الإدارات العامة (ونخص بالذكر الوزارات والهيئات التي يتطلب عملها التفتيش أو منح التراخيص) سياسات لمنع تضارب المصالح والإفصاح، فضلا عن أن موضوع تضارب المصالح غير واضح لديها سواء من حيث التطبيق أو المفهوم.
- بخصوص وحدات الرقابة الداخلية لدى هذه الجهات - بحسبان أن تفعيل هذه الرقابة يعد مؤشرا على تفعيل معيار المساءلة والمحاسبة- فأغلب هذه الوحدات ترتبط من حيث الواقع بمستويات إدارية تنفيذية خلافا لنظام الرقابة الداخلية رقم (٣) لسنة ٢٠١١ وتعديلاته، إضافة إلى عدم تمكين موظفي الرقابة الداخلية من التدقيق والرقابة على الإجراءات المالية والإدارية، وعدم إشراكهم في الحضور بوصفهم مراقبين في اللجان الدائمة والمؤقتة والمشكلة وفقا للتشريعات.
- كما تعاني هذه الوحدات من نقص كوادرها لاسيما في الجانب الفني منها، إضافة إلى ضعف إلحاقهم بالبرامج التدريبية اللازمة.
- تعاني أغلب الوزارات والمؤسسات العامة من عدم وجود منهجيات أو سياسات لتلقي الشكاوى، وحتى في حال وجود لجان أو أقسام لهذا الغرض، إلا أن إجراءاتها غير مفعلة من حيث التقييم والتحليل، أما التقارير الدورية عن أعمال المديريات في الإدارات العامة فأغلب هذه الجهات لا تلزم الإدارات التنفيذية لديها بتقديم تقارير دورية إلى صاحب القرار في المؤسسة.
- وفيما يتعلق بمدونة السلوك الوظيفي ومدى الالتزام بها وتفعيلها فإن أغلب هذه الجهات تقوم بتوقيع موظفيها عليها دون عقد ورشات عمل توعوية بها ، كما لا يوجد مدونات سلوك خاصة لبعض الوزارات والمؤسسات العامة بالرغم من حساسية عملهم.

**رابعاً: معيار الشفافية :**

- هناك ممارسة فعلية لحق الحصول على المعلومات في أغلب الإدارات العامة عن طريق وجود طلب حصول على المعلومات على المواقع الالكترونية؛ إلا أن أغلب الوزارات والهيئات العامة المستقلة لم تصنف معلوماتها حسب ما يتطلب ذلك قانون حق الحصول على المعلومات.
- تلتزم أغلب الإدارات العامة بنشر جميع الأنظمة والتعليمات والخطة الإستراتيجية والموازنة ودليل الخدمات،وبعض الإدارات العامة لا تلتزم إصدار تقاريرها السنوية المالية والإدارية، كما أن أغلب هذه الإدارات لا تحدّث البيانات المتعلقة بها على مواقعها الإلكترونية.

**خامساً : معيار الحوكمة الرشيدة :**

- إن أهم مظاهر الخلل في هذا المعيار تتمثل في عدم وجود منهجية وخطة لإدارة المخاطر تتضمن مكامن الفساد، ووجود خلط بين مفهوم إدارة المخاطر وإدارة الأزمات وتحليل (SWOT). كما لا يتم متابعة أداء الخطط الاستراتيجية وتقييمه دورياً، وبذلك لا تُتخذ الإجراءات التصحيحية اللازمة في حال وجود أية انحرافات في الوقت المناسب ولا تفعّل منهجيات خطط الإحلال والتعاقب الوظيفي، وينعدم التمكين لدى الكادر الإداري، مما ترتب عليه ضعف إعداد الصف الثاني لاستلام الوظائف الإشرافية والقيادية مستقبلاً.
- ضعف التنسيق وتبادل المعلومات بين الوزارات والدوائر الحكومية بحسبانها جهات شريكة، لاسيما في مجالات تقديم الخدمات أو الموافقات أو التصاريح والتراخيص بالرغم من وجود مذكرات تفاهم بينها وربط إلكتروني في بعض الحالات.
- عدم تحديث الاستبانات المتعلقة برضا متلقي الخدمة ورضا الموظفين وإجراء التحليل والتقييم لهذه الاستبانات والخروج بالتوصيات اللازمة .

## حالة الحوكمة والنزاهة في الشركات ومؤسسات المجتمع المدني للعام ٢٠١٩

من المعلوم أن صلاحيات هيئة النزاهة ومكافحة الفساد في مجال النزاهة والحوكمة الرشيدة تنبع من نص البند (ل) من المادة (٤) من قانون النزاهة ومكافحة الفساد رقم (١٣) لسنة ٢٠١٦ وتعديلاته والتي نصت على ما يلي: ((التأكد من قيام مؤسسات الرقابة على القطاع الخاص ومؤسسات المجتمع المدني بوضع معايير الحوكمة الرشيدة وسلامة تطبيقها )).

ومن هذا المنطلق أخذت الهيئة على عاتقها، وبالتعاون مع جهات الرقابة القطاعية، العمل على رصد معايير الحوكمة الرشيدة حيث يمكن التمييز في هذا الصدد بين الشركات من جانب ومؤسسات المجتمع المدني من جانب آخر.

فيما يتعلق بمؤسسات المجتمع المدني التي تشمل قطاع الجمعيات بشقّيها التعاونية وغير الربحية، فقد تمثل عمل الهيئة في فريق الامتثال الخاص بوضع دليل حوكمة الجمعيات التعاونية، والذي يضم ستة مبادئ للحوكمة بالتعاون مع الجهة المشرفة على هذا القطاع (المؤسسة التعاونية) ، وقد اعتمده مجلس الهيئة ورئاسة الوزراء، وبوشر العمل به اعتباراً من منتصف عام (٢٠١٨) ،حيث وُزع نموذج تقييم ذاتي مع الدليل على جمعيات تعاونية اختارتها الجهة المشرفة على هذا القطاع، وحُللت نتائج التقييم، حيث كان ترتيب الالتزام بالمبادئ الواردة بالدليل وفقاً لمايلي:

١. مبدأ سيادة القانون الأعلى التزاماً.
٢. مبدأ حقوق الأعضاء والمساواة بينهم، ويأتي بمرتبة أقل.

٣. ثم يأتي أقل التزاما مبدأ الاستجابة لأصحاب المصالح (الدائنون، والعاملون، والمجتمع المحلي، والمتعاملون مع الجمعية).
٤. ويأتي بالمرتبة الرابعة مبدأ المساءلة الذي يتطلب وضوح المسؤوليات والأدوار وتوفير تقارير دورية تفصيلية توضح سير عمل الجمعية.
٥. وفي المرتبة ما قبل الأخيرة مبدأ منع تعارض المصالح.
٦. ثمّ مبدأ الإفصاح والشفافية الذي سجل الالتزام الأقل بناء على نموذج التقييم الذاتي.

أما قطاع الجمعيات غير الهادفة لتحقيق الربح والتي تضم تسع جهات هي: وزارة التنمية الاجتماعية، ووزارة الصحة، ووزارة الثقافة، ووزارة السياحة والآثار، ووزارة البيئة، ووزارة الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية، ووزارة الشؤون السياسية والبرلمانية، ووزارة الزراعة، ووزارة الداخلية، فقد شكلت هيئة النزاهة ومكافحة الفساد والجهات المشار إليها لجنة مشتركة لوضع دليل موحد، وما يزال العمل جارياً في إعداد هذا الدليل.

كما تم البدء وبالتعاون مع وزارة العمل في وضع معايير الحوكمة الرشيدة التي يمكن تطبيقها على عمل النقابات ، وكذلك الأمر مع غرفة الصناعة والتجارة ٠

أما فيما يتعلق بالشركات فهنالك خمسة جهات رقابية قطاعية تشرف على هذا القطاع المهم، والجدول التالي يوضح ذلك:

**جدول (٥)**

| ت | جهة الرقابة القطاعية | نوع الشركات الخاضعة لرقابتها | التشريع الذي يحكم الموضوع | عدد الشركات | حجم موازناتها (مقدر بالملايين ) |
|---|---|---|---|---|---|
| ١ | البنك المركزي | البنوك | تعليمات الحاكمية للبنوك٢٠١٦ | (٢٤) بنكاً منها (١٦) بنكاً وطنياً | ٤٩ مليار دينار |
| ٢ | إدارة التأمين | شركات التأمين | تعليمات الحاكمية المؤسسية للتأمين ٢٠٠٦ | ٢٤ | ٩١٥ مليون دينار |
| ٣ | هيئة الأوراق المالية | الشركات المساهمة العامة المدرجة أسهمها في بورصة عمان | تعليمات حوكمة الشركات المساهمة المدرجة ٢٠١٧ | ١٧٠ | القيمة السوقية للأسهم المدرجة ١٧ مليار دينار |
| ٤ | دائرة مراقبة الشركات | الشركات المساهمة العامة غير المدرجة وباقي أنواع الشركات | دليل حوكمة الشركات | ١٧٥٢ | ٦١ مليون دينار |
| ٥ | شركة المساهمات الحكومية | الشركات المملوكة بالكامل للدولة والشركات التي تساهم الحكومة فيها | -------- | ١١ شركة مملوكة بالكامل | مرفق جدول موازنة كل شركة من الشركات المملوكة |

وبالرغم من تشكيل لجنة من الجهات ذات العلاقة عن طريق رئاسة الوزراء عام ٢٠١٧ لعمل دليل موحد يحكم هذه الشركات على اختلاف أهدافها ومرجعياتها بهدف توحيد معايير الحوكمة الرشيدة وتبسيطها وتطويرها وسلامة تطبيقها، إلا أن اللجنة لم تنجز المطلوب حتى الآن ٠

وعلى ضوء ما تقدم ، فقد عملت الهيئة على متابعة التزام هذه الشركات بفحصها في ظل التشريعات التي تحكم معايير الحوكمة الرشيدة المعتمدة حالياً، وقد كانت النتائج كما يلي :-

١. **البنوك:** الأعلى استجابة والتزاماً ، إذ سجلت نسبة التزام تقدر بـ ١٠٠٪ ، ولم يكن هناك أية ملاحظات على أي بنك منها٠
٢. **شركات التأمين:** سجلت نسبة التزام جيدة جدّاً تقدر حوالي ٨٣٪٠
٣. **شركات الخدمات:** سجلت نسبة التزام جيدة جدّاً تقدر حوالي ٨١٪٠
٤. **شركات الصناعة:** سجلت نسبة التزام جيدة تقدر حوالي ٧٦٪٠

وبتحليل النسب أعلاه تبين أن أكثر الجهات تطبيقاً لمعايير الحوكمة الرشيدة هي البنوك، ويأتي ذلك نتيجة رقابة البنك المركزي الحثيثة ونتيجة صرامة ووضوح الغرامات المالية المترتبة في حال الإخلال بأي من المعايير المنصوص عليها . إذ قسّمت معايير الحوكمة الرشيدة إلى (٤) معايير رئيسة وهي :

١. **مبدأ الإفصاح والشفافية:** وتفرع منه (١١) معياراً فرعياً.
٢. **مبدأ مسؤولية / مساءلة مجلس الإدارة:** وتفرع منه (١٥) معياراً فرعياً.
٣. **مبدأ بيئة الضبط والرقابة:** وتفرع منه (٥) معايير فرعية ٠
٤. **مبدأ حقوق أصحاب المصالح (المساهمين):** وتفرع منه (٤) معايير فرعية.

وبتقييم امتثال الشركات المساهمة العامة المدرجة أسهمها في سوق عمان المركزي للأوراق المالية لتعليمات الحوكمة، فقد رصدت الملاحظات التالية:

١. بعض الشركات لا تفعّل لجان (الحوكمة، والمخاطر، والمكافآت) .
٢. بعض الشركات ليس لديها سياسة لمنع تعارض المصالح.
٣. غالبية الشركات ليس لديها سياسة تنظم العلاقة مع الأطراف أصحاب المصالح.
٤. غالبية الشركات ليس لديها قسم لإدارة علاقة المساهمين بالشركة.
٥. غالبية الشركات لا تضع آلية لاستقبال شكاوى المساهمين ومقترحاتهم.
٦. عدم التزام بعض الشركات بإنشاء وحدة خاصة للرقابة الداخلية.
٧. في بعض الشركات لا تتناسب خبرات أعضاء لجنة التدقيق ومؤهلاتهم مع طبيعة أعمالهم.
٨. عدد قليل جداً من هذه الشركات لم تفعّل الموقع الإلكتروني لتعزيز الشفافية والإفصاح.

علما أنه بعد أن رُصدت المخالفات والممارسات تم مخاطبة هيئة الأوراق المالية بضرورة متابعة هذه المخالفات والعمل على تصويبها.

أما شركة المساهمات الحكومية، وبالرغم من أهميتها بالإشراف على قطاع الشركات المملوكة للحكومة أو التي تساهم بها الحكومة بنسب مختلفة، إلا أن الشركة بحد ذاتها تعاني حالة عدم استقرار ونقص الكوادر اللازمة والمؤهلة للقيام بأعمال الإشراف والمتابعة والرقابة على شريحة هذه الشركات٠

وبخصوص شركات التأمين، فقد تم العمل على دراسة تقارير الامتثال الواردة من إدارة التأمين ورصد المخالفات على كل شركة؛ تمهيداً لمتابعة تصويبها والالتزام بها مع الجهة الرقابية المشرفة.

**جدول(٦) يبين موازنة الشركات المملوكة بالكامل:**

| ت | اسم الشركة | مجموع الايرادات | مجموع النفقات |
|---|---|---|---|
| ١ | شركة البريد الأردني | ٦,٨٤٥,٠٠٠ | ٩,٣٠٦,٠٠٠ |
| ٢ | شركة الكهرباء الوطنية | ٨٠,٢٤٠,٠٠٠ | ١٩٠,١١٩,٠٠٠ |
| ٣ | الشركة العامة الأردنية للصوامع والتموين | ١٥,٤٢٦,٠٠٠ | ١١,٩٥٤,٠٠٠ |
| ٤ | شركة بورصة عمان | ٣,٨٦٥,٠٠٠ | ٣,٧٤٢,٠٠٠ |
| ٥ | شركة تطوير العقبة | ١٢٨,٦٤٥,٠٠٠ | ١٢٤,١٢٤,٠٠٠ |
| ٦ | شركة مياه الأردن ( مياهنا) | ١٩٥,٣٣١,٠٠٠ | ١٨٥,٤٩٥,٠٠٠ |
| ٧ | شركة مياه العقبة | ٢٠,٧٣٣,٠٠٠ | ١٦,٤٣٧,٠٠٠ |
| ٨ | شركة السمرا لتوليد الكهرباء | ٩١,٠٧٣,٠٠٠ | ٤٤,٣٠٨,٠٠٠ |
| ٩ | شركة المطارات الأردنية | ٤,٣٠١,٠٠٠ | ٥,٥٨٩,٠٠٠ |
| ١٠ | شركة مياه اليرموك | ٤٢,٠٠٠,٠٠٠ | ٥١,٥٨٨,٠٠٠ |
| ١١ | شركة المجموعة الأردنية للمناطق الحرة والمناطق التنموية | ٣٣,٣٢٠,٠٠٠ | ٢٧,٣٠٣,٠٠٠ |

## حالة النزاهة في البلديات للعام ٢٠١٩

ضمن برنامج الزيارات الذي بدأت الهيئة بتنفيذه العام الماضي زار فريق الامتثال العام (٨) بلديات من البلديات الكبرى في عام ٢٠١٩ وذلك للاطلاع على واقع البلديات ومعرفة أوجه القصور والثغرات بهدف العمل على معالجتها من أجل النهوض بهذا القطاع ؛ وذلك لأهميتها وتماسها مع مختلف شرائح المجتمع ، ولدورها المباشر في تقديم الخدمات للمواطنين، والمساهمة في تنمية المجتمع تحقيقاً لعدالة توزيع الخدمات وتطبيق القانون بمساواة، حيث تم زيارة كل من(بلدية السلط، وبلدية مأدبا، وبلدية الزرقاء، وبلدية جرش، وبلدية المفرق، وبلدية الكرك، وبلدية عجلون، وبلدية الرمثا). وبعد عملية الفحص الميداني التي تمت فقد أصدرت الهيئة ما مجموعه ( ١٤٥) توصية لتلك البلديات للعمل على متابعة وتصويب ما تم رصده من مظاهر وإصداره من توصيات.

وبتحليل هذا العدد من التوصيات يتضح أن أدنى بلدية صدر لها (١٤) توصية وأكثر بلدية صدر لها (٣٣) توصية، وهذه الأعداد تعطي مؤشراً واضحاً بوجود خرق لمعايير النزاهة الوطنية على مستوى البلديات، وأن هذه الخروقات تؤدي إلى تردي الأداء وسوء الخدمة المقدمة للمواطنين ورفع كلفتها، مع الهدر غير المبرر للمال العام، وقد تمثلت أهم هذه المظاهر بما يلي :

١. تخلو الغالبية العظمى من البلديات من أنظمة شكاوى معتمدة، ومحوسبة يرافقها عدم وجود وحدات متخصصة في تلقي الشكاوى ومتابعتها. وفي حال وجود صندوق شكاوى داخل البلدية إلا أنها تبقى دون متابعة وبلا فاعلية.

٢. عـدم وجـود مدونـة سـلوك تحكـم أعمـال رؤساء وأعضاء المجالس البلدية، ورغم وجـود مدونـة سـلوك وظيفي للعاملين في البلديات والتي تم اعتمادها بموجب قرار مجلس الوزراء ،إلا أنهـا غيـر مفعلـة، ولـم يوقّـع عليهـا أغلب الموظفين، ولم يتم التوعية بها ولا تطويرها.

٣. غيـاب الهيكليـة وبطاقـات الوصـف الوظيفـي للعاملين في أغلب البلديات مما أدى إلى تضخم الكوادر العاملة في البلديات، مما أدى إلى مضاعفـة الأعباء المالية المترتبة علـى البلديات؛ فالجزء الأكبر موازنات، وعوائد البلديات باتت تدفع كرواتب، الأمر الذي يؤدي إلى ضعف إنتاجية البلديات ومحدودية الخدمات المقدمة للمواطنين.

٤. ضعـف الرقابـة الداخلية في البلديات وعدم قيامها بالدور المنوط بها من حيث عدم تمكين موظفي الرقابة الداخلية من التدقيق والرقابة على الإجراءات المالية والإدارية والفنية وهي تعاني من واحدة أو أكثر من هذه المظاهر :

أ. عدم وجود إطار تشريعي ينظم أعمال التدقيق الداخلي على غرار نظام الرقابة الداخلية رقم (٣) لسنة ٢٠١١.

ب. عدم إشراك موظفي الرقابة الداخلية في الحضور بوصفهم مراقبين في اللجان٠

ج. عدم ربطهم بالأنظمة المحوسبة التي تسهل أعمال التدقيق والرقابة (مثل نظام تتبع المركبات الحكومي، ونظام مراقبة دوام الموظفين وأنظمة الأرشفة ...).

د. نقص كادر وحدة الرقابة الداخلية ( خاصة في الجانب القانوني والفني) .

ه. عدم تدريب كوادر الوحدة تدريباً يزيد من كفاءتهم المهنية.

و. عدم الاستجابة لتقارير الرقابة الداخلية، وضعف التعاون معها من مختلف المديريات في البلديات.

ز. عدم متابعة تقاريرها من قبل المجالس البلدية .

ح. ضعف الرقابة الداخلية والمتابعة على آليات منح الرخص والتراخيص ٠

٥. عدم وجود سياسات للإفصاح عن تضارب المصالح سواء لأعضاء المجالس البلدية أو للموظفين سيما وأن الجزء الأكبر من أعمال البلديات ميداني وينجم عنه احتكاك مباشر بين المواطنين وموظفي البلديات من جانب، ومن جانب آخر فإن المجالس البلدية والموظفين في الأغلب هم من أبناء المنطقة نفسها ومن ثم، فقد تؤثر الأبعاد العشائرية في بعض الأحيان في هذه الأعمال.

٦. على الرغم من أن قانون الكسب غير المشروع ألزم رؤساء وأعضاء المجالس البلدية ولجان العطاءات والمشتريات فيها بإشهار ذممهم المالية وتقديم الإقرارات المالية بذلك، إلا أن معظم البلديات ما زالت غير ملتزمة بذلك، ومن ثم، يتعين على وزارة العدل ووزارة الإدارة المحلية متابعة إشهار الذمم المالية للمكلفين٠

٧. بالرغم من صلاحية وزارة الإدارة المحلية بالرقابة على مدى التزام البلديات والمجالس المحلية بتطبيق القوانين والأنظمة التي تحكم عملها، ومدى تقيدها بتنفيذ خططها السنوية والتزامها ببنود الموازنة المصادق عليها والتفتيش على أي بلدية أو مجلس محلي، إلا أن هناك قصوراً في هذه الرقابة من جانب الوزارة خاصة في البلديات التي تقع خارج العاصمة.

٨. هناك ضعف واضح في مأسسة نظام الإفصاح والشفافية لدى البلديات، دون وجود خطة أو رؤية لسياسات الإفصاح لتطبيقها والعمل بموجبها. ومن أهم هذه المظاهر :-

أ. معظم البلديات غير ملتزمة بقانون حق الحصول على المعلومات من حيث تصنيف الوثائق ونشر القرارات والموازنات المالية والتقارير السنوية أو الخدمات التي تقدمها.

ب. هناك نقص في المعلومات حول البلدية والموظفين والمؤسسات التابعة لها٠

ج. بعض البلديات ومواقعها الالكترونية متوقفة أو غير محدثة أو غير موجودة٠

د. بخصوص التعيينات فتكتفي البلديات بالنشر في الصحف المحلية وفق تعليمات الاختيار والتعيين المعمول بها في الخدمة المدنية٠

ه. أما العطاءات والمشتريات فتنشر في الصحف المحلية فقط.

٩. لا توجد منهجية أو تعليمات تنظم عملية تقييم أداء الموظفين أو نماذج خاصة للتقييم، إذ يعد التقييم أحد أهم أدوات المساءلة ومرجعا ضروريا في تطوير أداء الموظف، أو ترقيته، أو مكافأته، أو تثبيته، أو إنهاء خدماته، ومن هذا الجانب يجب على وزارة الإدارة المحلية العمل على معالجة هذا الخلل باستحداث نظام موحد لتقييم أداء الموظفين في البلديات.

١٠.على صعيد التعيين والترقية بالوظائف الإشرافية والقيادية فإنه ليس لدى البلديات أية أسس مكتوبة لإجراء منافسة عادلة لإشغال هذه الوظائف تحقيقاً لمعيار تكافؤ الفرص والمساواة، كما لا يوجد أسس وخطط للإحلال والتعاقب، وإن أغلب موازنات التدريب لا تصرف لتطوير قدرات الموظفين ورفع كفاءتهم.

١١. الغالبية العظمى من البلديات لم تعد ولم تطور خططها الاستراتيجية، ولا يوجد لديها خطة لإدارة المخاطر بالجانب الفني وفي جانب مكافحة الفساد وتحقيق معايير النزاهة وتطبيقها٠

١٢. لا تلتزم المجالس البلدية بتقديم تقاريرها المنصوص عليها في قانون البلديات للوزارة، وعلى الوزارة إلزام البلديات بذلك ومتابعة هذه التقارير .

١٣. تحتاج البلديات جميعها ولا سيما الكبرى منها إلى المزيد من التطوير في مجال الخدمات الإلكترونية، ومن هذا الجانب يجب على البلديات أن تتبنى ضمن خططها الإستراتيجية تطوير وأرشفة كل خدماتها ووثائقها إلكترونياً٠

١٤.عدم اتخاذ أغلب المجالس البلدية إجراءات فاعلة لتحصيل إيرادات البلديات وديونها، وفي هذا الجانب يجب على وزارة الإدارة المحلية حصر هذه المبالغ ومتابعة تحصيل البلديات لها، ويمكن لبنك تنمية المدن والقرى أن يتبنى ضمن معاييره أن تكون الديون غير المحصلة للبلدية في حدودها الدنيا٠

١٥.يلاحظ أن مندوبي ديوان المحاسبة في بعض البلديات لا يتم تدويرهم خلال مدد زمنية معقولة، حيث إن بعض المندوبين يستمرون في عملهم في الموقع نفسه لسنوات عديدة دون أن يتم تدويرهم٠

١٦.عدم استكمال إصدار كافة التشريعات من أنظمة وتعليمات حسب ما تطلبه أحكام المادة (٧٦) من قانون البلديات رقم (٤١) لسنة ٢٠١٥.

## حالة النزاهة في الجامعات الأردنية الحكومية

ضمن برنامج الزيارات المنهج الذي تنفذه كل عام مديرية تعزيز النزاهة / فريق الامتثال العام تم استهداف (٧) جامعات من الجامعات الحكومية خلال عامي ٢٠١٨/٢٠١٩ ، للاطلاع على واقعها ومعرفة أوجة القصور والثغرات، والعمل على معالجتها من أجل النهوض بأحد أهم القطاعات تأثيراً وتماساً مع مختلف شرائح المجتمع ،وكذلك لدوره المباشر في المساهمة في تنمية حاضر مجتمع وبناء جيل المستقبل الفتي الذي سيكمل الرسالة ويحمل نهضة وطنه، حيث تم زيارة كل من: (الجامعة الأردنية، وجامعة العلوم والتكنولوجيا، وجامعة البلقاء التطبيقية، والجامعة الهاشمية، وجامعة اليرموك، والجامعة الألمانية الأردنية، وجامعة آل البيت)، وبعد عملية الفحص الميداني التي تمت من خلال هيئة النزاهة ومكافحة الفساد فقد أصدرت ما مجموعه (١١٥) توصية إلى هذه الجامعات، حيث حازت أدنى جامعة على (١٠) توصيات وأكثرها على (٣٣) توصية، وهذه الأعداد تعطي مؤشراً واضحاً على وجود خرق لمعايير النزاهة الوطنية على مستوى الجامعات، وأن هذه الخروقات تؤدي إلى هدر غير مبرر للمال العام وتراجع الأداء وسوء الخدمة المقدمة سيما وأنه لوحظ في التقارير العالمية الأخيرة تراجع مستوى الأردن التعليمي.

### أولاً: معيار سيادة القانون:

١. عدم وجود تشريع موحد ناظم لعمل الجامعات وتحديداً أنظمة شؤون الموظفين وأنظمة الهيئات التدريسية وأنظمة البعثات العلمية؛ فلكل جامعة نظامها وتشريعها، مما أفرز حالات عدة تتسم بالتمييز وعدم المساواة بين جامعة وأخرى بآلية احتساب الخبرات والمسميات والتعامل معها، وكيفية اختيار المبتعثين وسمح لاعتبارات غير قانونية أن تتدخل، وعليه، قامت الهيئة بمخاطبة وزير التعليم العالي والبحث العلمي/ رئيس مجلس التعليم العالي بخصوص الابتعاث لتوحيد التشريعات الناظمة له وجعل المرجعية واحدة بهذا الخصوص.

٢. ضرورة العمل على إصدار التشريعات الناظمة لعمل الجامعات والتي ما زالت قيد الإعداد لضمان سير العمل أصولاً ووفق القانون.

### ثانياً: معيار الشفافية:

١. هناك ضعف واضح في مأسسة نظام الإفصاح والشفافية لدى الجامعات، دون وجود خطة أو رؤية لسياسات الإفصاح مكتوبة ومعمول بها. فالجامعات كلها غير ملتزمة بقانون حق الحصول على المعلومات من حيث تصنيف الوثائق وإيجاد نماذج سواء ورقية أو إلكترونية للحصول على المعلومات، كما أن هناك نقصاً في المعلومات المدرجة على مواقعها الإلكترونيـة، كالموازنة، وقرارات الإحالة، وأدلة الخدمات، ومن هذه المواقع ما هو باللغة الإنجليزية فقط.

٢. بعض الجامعات ما زالت تعمل وفق الأنظمة التقليدية التي تترك الضبابية وعدم الوضوح تخيم على إجراءاتها بالرغم من تبني جزء كبير منها للأنظمة المحوسبة والأتمتة في تعاملاتها، سواء مع الطلبة أو موظفيها استجابةً لسعي الحكومة جاهدة في ظل الثورة التكنولوجية إلى أتمتة كافة الخدمات؛ لما لها من إيجابيات عديدة منها توفير الوقت والجهد ومواكبة المستجدات، وأهمها مكافحة الفساد، إذ إن التقليل من التواصل البشري يشكل حاجزاً ضد الممارسات غير النزيهة.

## ثالثاً: معيار المساءلة والمحاسبة:

١. معظم الجامعات تخلو من وجود أنظمة شكاوى معتمدة ومحوسبة، يرافقها عدم وجود وحدات متخصصة في تلقي الشكاوى ومتابعتها ، وعليه، يجب تفعيل منهجية الشكاوى والاقتراحات بصورة تتضمن المعنيين بمعالجة الشكاوى الواردة ومدة معالجتها وآلية التواصل مع مقدمي الشكاوى أو الاقتراحات، وإعداد سجل بها، ومن ثم، دراسة هذه الشكاوى وتقييمها ووضع إجراءات تصحيحية بناء على مخرجات هذه الدراسة تضمن معالجتها وعدم تكرارها. كما لا يوجد لجان تظلمات تنظر في شكاوى الموظفين وتعالج ما قد ينتج عن الإدارة من قرارات إدارية مخالفة للتشريعات وتعمل على عدم تكرارها.

٢. ضعف الرقابة الداخلية في الجامعات، وعدم قيامها بالدور المنوط بها من حيث عدم تمكين موظفي الرقابة الداخلية من التدقيق والرقابة على الإجراءات المالية والإدارية والفنية، وإقصائهم عن الحضور بوصفهم مراقبين في اللجان الدائمة والمؤقتة والمشكلة وفقا للتشريعات. كما لا يُربط موظفو الرقابة الداخلية بالأنظمة المحوسبة التي تسهل من أعمال التدقيق والرقابة (مثل نظام مراقبة دوام الموظفين ونظام الأرشفة ...). ولوحظ أيضاً نقص كادر وحدة الرقابة الداخلية (خاصة في الجانب الفني)، وعدم الاستجابة والمتابعة لتقارير الرقابة الداخلية، وضعف تعاون رئاسة الجامعة معها.

٣. عدم وجود مدونة سلوك تحكم أعمال رؤساء الجامعات وأعضاء الهيئة التدريسية والكادر الإداري والطلبة، بالرغم من أن الجامعات من أهم الجهات وأقدرها على وضع ميثاق أخلاقي يضبط كافة العلاقات بين أفراد مجتمعها وينعكس إيجاباً على مخرجاتها خاصة فيما يتعلق بالطلبة.

## رابعاً: معيار الحاكمية الرشيدة:

١. عدم قيام الجامعات بعمل دراسات تحدد التخصصات التي تعاني نقصاً فيها ومدى الحاجة لها، ودرجة تأثيرها في سير العملية التعليمية، الأمر الذي ينعكس على تحديد الشواغر التي يجب ملؤها سواء بالتعيين أو الإبتعاث، بل إنها تقوم بالأمر جزافاً دون أن تأخذ في الحسبان التخصصات التي قامت بالابتعاث من أجل تعبئتها وما سيحدث عند عودة المبتعث وعدم وجود شاغر له.

٢. عدم وجود سياسات للإفصاح عن تضارب المصالح سواء لأعضاء الهيئة التدريسية أو للموظفين الإداريين، سيما وأن العمل الجامعي على تماس مباشر مع متلقي الخدمة سواء الطلبة أو من يرغب بالتعيين أو الابتعاث من جهة، أو ممن يوردون خدمات للجامعات سواء عن طريق العطاءات والشراء المباشر وغيره خصوصاً وأن الأغلب من أبناء المنطقة نفسها،ومن ثم، فقد تؤثر الأبعاد العشائرية في بعض الأحيان في هذه الأعمال.

٣. إن رضا العاملين والطلبة عن جامعتهم أمر مهم ويجب أن يؤخذ في الحسبان؛ كونه أحد طرق التطوير والتحسين وتحقيق الولاء لها، إلا أنه لوحظ عدم قيام الجامعات بقياس دوري لرضا الموظفين أو متلقي الخدمة، ومن ثم، لا يمكن أن تعلم الجامعة عن ماهية الأمور الإيجابية التي يجب أن تعززها أو السلبية التي يجب أن تعالجها لضمان بيئة صحية وجاذبة، والتي من جانب آخر تعد مدخلا لما يجب إدراجه في خطتها الإستراتيجية للتطوير والتحسين.

٤. معظم الجامعات لا تملك خطة إستراتيجية، وإن وجدت فهي تخلو من أساسيات نجاحها كالتنسيق مع الشركاء، ووضع مؤشرات قياس ذكية قادرة على قياس مدى نجاح المؤسسة في تحقيق أهدافها الإستراتيجية، ومدى الإنجاز في خططها التنفيذية، وجدية العمل عليها، فالأبدى من وجود استراتيجية صورية أن تعي الجامعة ابتداءً أهميتها، ومن ثم كيف توظفها لتنهض بنفسها إلى مصاف الجامعات المتقدمة على مستوى العالم، سيما وأننا في الآونة الأخيرة تراجعنا على مستوى التعليم سواء كمدارس أو جامعات، إضافة إلى أن الجامعات تعاني عجزاً مالياً ضخماً يحتاج إلى قيادات واعية لتنقذها من هذا الأمر ، والإستراتيجيات الكفؤة بداية الحل لهذه العقبات.

٥. لا تمتلك الجامعات خطط تنبؤ للنهوض ورفع سوية التعليم العالي والتصدي لأي تهديد لأهدافها، ولا تملك أيضاً خطط مخاطر استباقية تضمن التعامل مع أي ظرف قد يطرأ على المجتمع الجامعي ويؤدي إلى اختلاله والتي يجب أن تراعي ضمن بنودها المخاطر التي تعد مدخلاً للفساد، كما لوحظ الخلط بين مصطلحات إدارة المخاطر وإدارة الأزمات والسلامة العامة وعدم التمييز بينها.

٦. انعدام التمكين لدى الكادر الإداري، مما ترتب عليه ضعف إعداد الصف الثاني منهم، ويتبعه عدم وجود خطط إحلال وتعاقب تعمل على تهيئة الموظفين لاستلام الوظائف الإشرافية والقيادية مستقبلاً.

## خامساً: معيار العدالة والمساواة وتكافؤ الفرص:

١. تتمتع الجامعات بسلطة تقديرية واسعة ومرونة في تطبيقها مما أدى إلى انعدام ضبط قرارات عديدة واتساعها نظرا لهذه السلطة غير المؤطرة؛ فلا يوجد أسس ومعايير مفاضلة واضحة لإشغال الوظائف القيادية والإشرافية، مما أفقد العديد من شاغلي هذه المراكز لعنصري الجدارة والاستحقاق، وجعل من هو مقرب من الإدارة العليا الأصلح لاستلام مثل هذه الشواغر.

٢. عدم وجود آلية تنظم المقبولين عن طريق الاعتلال الجسيم، فالأصل أن تعامل معاملة القبول الموحد من خلال تقديم كافة الطلبات إلى جهة محددة تعمل على توزيع الطلبة بعدالة على جميع الجامعات الرسمية خصوصاً وأن الاعتلال الجسيم يترتب عليه إعفاء من كامل الرسوم الأمر الذي يستدعي توزيع العبء المالي على كافة الجامعات بعدالة.

٣. الغالبية العظمى من الجامعات لا تعمل على طرح إعلان عن حاجتها للتعاقد مع محامٍ خارجي لمتابعة القضايا وتقديم الاستشارات القانونية اللازمة، مما يفقد الحق لباقي المحامين بالتقدم للمنافسة بعدالةٍ والذي يعد أيضاً مدخلاً للفساد. كما لوحظ ضعف الرقابة والمتابعة لهؤلاء المحامين، ولا يوجد تقييم فاعل لأدائهم في القضايا وما آلت إليه، إضافة إلى قيام بعض محامي الجامعات بإجراء مصالحات غير قانونية أو عدم متابعة القضايا كما يجب، مما أهدر أموال الجامعات بلا حسيب أو رقيب، وقد تم إحالة أحد المحامين إلى هيئة النزاهة ومكافحة الفساد على إثر ذلك.

٤. عدم وجود مسار تدريبي واضح للموظفين من خلال خطط تدريبية تعد في مطلع كل عام لغايات رفع كفاءتهم، كما لا وجود لأسس مفاضلة للدورات التدريبية الداخلية والخارجية، الأمر الذي ينعكس سلباً على فرصة حصول الموظف على تدريب أفضل بعدالة ومساواة، ومن ثم،عدم تمكينه وتأهيله لأداء عمله بمهارة خاصة فيما يتعلق بالكادر الإداري.

٥. لا وجود لأسس واضحة ومعلنة للمكافآت والحوافز سواء المادية أو المعنوية، كما أن غالبية الجامعات تشكو ضعف الحافز المعنوي لديها.

٦. عدم وجود فصل بين الوظائف الإدارية والأكاديمية، إذ لوحظ تكليف عدد من الأكاديميين بوظائف إدارية بحتة بعيدة عن عمادة الكليات ورئاسة أقسامها ، مما يعد تمييزاً وعدم عدالة بحق الإداريين ومانعاً لتطورهم الوظيفي، وفي الوقت نفسه يمنع سير العمل بسلاسة وسرعة، كما يحجب توفير الوظائف والتعيين عليها.

٧. عدم الإعلان عن حاجة الجامعة لتكليف محاضرين غير متفرغين للعمل لديها، وعدم إتاحة الفرصة للراغبين بالتقدم وإجراء المفاضلة بينهم وفق أسس معتمدة وحرمانهم من المنافسة، بل الاكتفاء بعدّ الأساس بالتعيين لابن المحافظة، فهو أولى من غيره ولا اعتبار لمقياس الجدارة والكفاءة مما أثر سلباً على مخرجات العملية التعليمية والأحقية في التعيين.

٨. تفتقر الجامعات لمنهجية إدارة المخزون (اللوازم) ولمنهجية إدارة العلاقات مع الموردين (المشتريات) ، ولا يوجد تقييم ومتابعة لأداء الموردين وتصنيف معتمد لهم،ومن ثم، لا يوجد إطار عام ناظم لهذه العلاقة.

**ضباط الارتباط كأداة لتعزيز مفاهيم النزاهة والوقاية من الفساد:**

جاء تعيين ضباط ارتباط لهيئة النزاهة ومكافحة الفساد في مؤسسات الإدارة العامة بهدف تعزيز الدور الرقابي للهيئة، والتأكد من مدى التزام تلك المؤسسات بتطبيق قانون النزاهة ومكافحة الفساد، وكذلك التزامها بمعايير النزاهة الوطنية في إدارتها وإجراءاتها الوظيفية، ولضباط الارتباط دور كبير في نقل رسالة الهيئة، وعكس صورة موضوعية عن دورها الكبير ومدى أهميتها في نشر قيم النزاهة ومكافحة الفساد والوقاية منه من خلال تعاملها الإيجابي والموضوعي والحيادي مع كافة الأطراف المتعاملة مع المؤسسة، من مسؤولين وموظفين ومتعاملين وجمهور، وقد أدى تفعيل المادة الواردة في قانون النزاهة ومكافحة الفساد والخاصة بضباط الارتباط إلى المساهمة في تحقيق أهداف الهيئة في النزاهة والوقاية ومكافحة الفساد عن طريق الأدوار التي يقوم بها ضابط الارتباط.

**إن نجاح فكرة ضابط الارتباط جاءت من خلال مساهمتها في :**

**أولاً:** نشر قيم النزاهة ومكافحة الفساد والوقاية منها عن طريق الورش والمحاضرات التوعوية.

**ثانياً:** التأكيد على معايير النزاهة الوطنية وضرورة تطبيقها في أعمال المؤسسة وتعاملاتها .

**ثالثاً:** تحقيق الردع الوقائي والقيام بالإجراءات الوقائية، بمراجعة التشريعات والأنظمة وإجراءات العمل التي تحكم عمل المؤسسة المتواجد بها، وكذلك عن طريق الزيارات الميدانية المستمرة لكافة الدوائر والمديريات التابعة لها.

**رابعاً:** إبراز الدور الكبير والفاعل والمهم الذي تمارسه الهيئة في التصدي لظاهرة الفساد، وموضوعيتها في التعامل مع كافة أشكال الفساد والتظلمات الإدارية.

**خامساً:** تسريع الحصول على الوثائق والمستندات والبينات المتعلقة ببعض الشكاوى والقضايا، ومن ثم، يساعد في تسريع عملية التحقيق والبتّ في القضايا.

**سادساً:** ساعد حضور ضابط الارتباط اجتماعات لجان العطاءات والمشتريات، وأي لجان أخرى في تحقيق مزيدٍ من العدالة والمساواة وتكافؤ الفرص في إجراءات العطاءات والمشتريات، وأضاف مزيداً من الشفافية في قرارات اللجان المتعلقة بالإحالة والاستبعاد...إلخ.

**سابعاً:** تحفيز المؤسسة المتواجد بها ضابط الارتباط على تطبيق معايير النزاهة الوطنية في كافة القرارات المتخذة وخاصة فيما يتعلق بإجراءات التعيين والتوظيف والنقل والمكافآت والتحفيز والترقية إلى الوظائف الإشرافية...الخ

**ثامناً:** عزز وجود ضابط الارتباط مصداقية المؤسسة في العديد من قراراتها لاسيما فيما يتعلق بالعطاءات وشؤون الموظفين.

**تاسعاً:** ساعد وجود ضابط الارتباط على التقليل من خوف الموظفين، وعزز ثقتهم بالهيئة وبدورها الكبير في تحقيق العدالة والمساواة وتعزيز المساءلة والمحاسبة.

**عاشراً:** متابعة تنفيذ توصيات فريق الامتثال الحكومي الواردة بحق مؤسسات الإدارة العامة المعنية.

**حادي عشر:** متابعة تنفيذ مذكرات التفاهم المبرمة ما بين الهيئة ومؤسسات الإدارة العامة ذات العلاقة.

# الفصل الثاني

## الوقاية

في الوقت الذي تبذل فيه الهيئة جهوداً مكثفة لمكافحة الفساد والحد من آثاره، ترتكز إلى محور الوقاية في أعمالها وبرامجها كأبرز وسائل مكافحة الفساد.

إن تجفيف منابع الفساد وإشراك مختلف أطياف المجتمع ضمن برامج مكافحة الفساد يقود إلى خلق وعي مجتمعي بخطورة هذه الآفة، وينعكس على قناعاته ورفع مستوى المسؤولية المجتمعية في عمليات الردع والوقاية كخطوات استباقية أمام إغلاق منافذ الفساد ومعالجة أسبابه.

ومن أبرز إنجازات الهيئة للعام ٢٠١٩ في هذه المجالات :

### ١. التوعية.

تعمل الهيئة بالتعاون مع المؤسسات الحكومية ومؤسسات المجتمع المدني ومؤسسات القطاع الخاص على إيجاد بيئة مجتمعية تنبذ الفساد وتحارب المفسدين، وذلك عن طريق بيان أثر الفساد السلبي على جهود التنمية الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، وتوعية المواطنين بضرورة العمل على اجتثاثه من المجتمع وتجفيف منابعه.

ولتحقيق ذلك تطوّر الهيئة الآليات اللازمة لترسيخ القيم والقواعد السلوكية المؤسسية في مؤسسات الإدارة العامة، وتنفذ ورش عمل وحملات للتوعية والتثقيف إضافة إلى محاضرات تهدف إلى ترسيخ ثقافة النزاهة ومكافحة الفساد ونشر ثقافة مجتمعية تحارب الفساد بمختلف الوسائل.

وتمثلت جهود الهيئة في مجال التوعية لعام ٢٠١٩ فيما يأتي:

١. عقد (١٢) محاضرة توعوية في عدد من الجامعات الرسمية والأهلية، ومحاضرتين ضمن برنامج توجيه الموظف الجديد تضمنت مفاهيم النزاهة ومكافحة الفساد.
٢. توظيف التكنولوجيا والحسابات الإلكترونية الخاصة بالجامعات والمدارس في إيصال رسالة الهيئة للطلبة والأساتذة، عن طريق الإضاءات التوعوية ومأسسة إدخال مفاهيم النزاهة ومكافحة الفساد ضمن الأبحاث العلمية و رسائل الماجستير والدكتوراه.
٣. التعاون مع وزارة التربية والتعليم في عقد (١١) محاضرة توعوية في مدارس المملكة في الأقاليم الثلاثة، وتوظيف الإذاعة المدرسية في بث رسائل الهيئة، إضافة إلى إدخال مفاهيم النزاهة ضمن أوراق العمل الخاصة بالطلبة، وإدماج معايير النزاهة الوطنية ضمن البرنامج التدريبي الذي تعقده الوزارة للمعلمين الجدد.
٤. نقل المعرفة التي تلقاها عدد من مديري المراكز الشبابية ومشرفيها حول مفاهيم النزاهة للمنتسبين لمعسكرات الحسين للعمل والبناء بالتعاون مع وزارة الشباب.
٥. عقد أربع ورش عمل لمديري المراكز الشبابية ومشرفيها ولمديري الأوقاف ورؤساء أقسام الوعظ والإرشاد لإقليمي الشمال والوسط، و عدد من العاملين في وزارة التربية والتعليم بعنوان التحقيق الإداري.

**جدول (٧) من أبرز القضايا التي صُوّبت ومنع حدوث فساد فيها من ضمن القضايا الواردة في الجدول أدناه خلال العام ٢٠١٩:**

| ت | الجهة أو المؤسسة التي حدثت فيها المخالفة | الإجراء التصويبي |
|---|---|---|
| ١ | وزارة السياحة والآثار | رصدت الهيئة تجاوزات في عطاء هدم مبنى سياحة الكرك بحجة عدم الحاجة الفعلية اليه من خلال عطاء مصطنع، على الرغم من وجود تقرير فني أعدته لجنة شكلت لهذه الغاية بينت أن إزالة المبنى لن يحقق الفائدة المرجوة. مع الإشارة إلى أن الكلفة الاقتصادية لإزالة المبنى لا تقل عن (٢٥٠) الف دينار وأن القيمة التقديرية لإنشاء مبنى بديل بالمساحة نفسها تقدر بنحو (٩٠٠) ألف دينار. وبناء على هذه المعلومات اتخذت الهيئة التدبير الوقائية اللازمة ومخاطبة وزارة السياحة والآثار بهذا التجاوز، وقد استجابت الوزارة لهذا الإجراء وتم إيقاف العطاء. |
| ٢ | سلطة إقليم البتراء التنموي السياحي | لجوء سلطة إقليم البتراء لاستدراج عروض شراء حاويات خاصة في شكلها وتصميمها بقيمة تتجاوز(١٠,٠٠٠) دينار وبشكل مخالف لنظام اللوازم لشراء الحاويات وطرح عطاء (توريد حاويات للقمامة)، خصوصاً أن المبلغ يتجاوز( ١٠,٠٠٠) دينار بذريعة الاستعمال والحاجة الطارئة، وبناء على هذا الأمر أوصت الهيئة بالعدول عن الاستدراج والالتزام بنظام اللوازم العامة، وتمت الاستجابة لهذه التوصية . |
| ٣ | جامعة مؤته | تسجيل جامعة مؤتة طلبة ماجستير في شعبة الكرك ، علماً بأنهم يدرسون في شعبة عمان دون تحصيل الرسوم المخصصة لشعبة الكرك وقد خاطبت الهيئة الجامعة لتحصيل الفروقات المالية المتعلقة برسوم طلبة الدراسات العليا، وقد استجابت لذلك. |
| | دائرة الجمارك | نفذت الهيئة زيارات ميدانية لمركز جمرك عمان للتأكد من حوكمة الإجراءات لديه، حيث تبين للفريق الميداني وجود بعض الخروقات والتجاوزات. وبناء عليه شكلت لجنة مشتركة بين الهيئة ودائرة الجمارك لتصويب الخلل وتنفيذ توصيات الهيئة. |
| ٤ | البلديات المستهدفة:<br>• بلدية سهل حوران.<br>• بلدية عين الباشا.<br>• بلدية كفرنجة.<br>• بلدية الشعلة.<br>• بلدية ناعور.<br>• بلدية السلط.<br>• بلدية الشونة الوسطى.<br>• بلدية مأدبا.<br>• بلدية إربد.<br>• بلدية الزرقاء.<br>• بلدية جرش.<br>• بلدية الكرك.<br>• بلدية عجلون. | نفذت الهيئة زيارات ردع للبلديات المذكورة، وخرجت بعدد من التوصيات الوقائية للبلديات المستهدفة ضمن مشروع الردع والتي تتمثل بـ :<br>• عدم الالتزام بالمسميات الوظيفية للموظفين حسب نظام الخدمة المدنية ونظام موظفي البلديات المعمول بهما.<br>• عدم الالتزام بتعليمات منح المكافآت والحوافز لموظفي البلديات ومجالس الخدمات المشتركة النافذ.<br>• عدم الالتزام بأحكام النظام المالي للبلديات ونظام الكفالات المالية للموظفين المعمول بهما.<br>• تكليف العاملين على حساب الأجور اليومية بأعمال أخرى خلافاً للمادة (٢٥) من نظام موظفي البلديات، وعدم الالتزام بتعليمات استخدام العاملين بالأجور اليومية في البلديات.<br>وعليه، تم مخاطبة وزير الإدارة المحلية بتلك التوصيات بموجب كتاب رقم (٢/١٨/ع/١٥٠٩) تاريخ ٢٠١٩/٥/٣٠، والتي تم تعميمها على كافة بلديات المملكة بموجب كتاب وزير الإدارة المحلية رقم (ت/٤/١٦٥٤٩) تاريخ ٢٠١٩/٦/٢٦ للعمل على تصويبها. |

نفذت الهيئة زيارات ميدانية عدة لمؤسسات الإدارة العامة التي تمثل أولوية لعملها في هذه المرحلة ومنها (وزارة العمل، والمؤسسة العامة للغذاء والدواء، وهيئة تشجيع الاستثمار)، حيث خلصت الهيئة بعد إجراء الفحص الميداني على الإجراءات المنبثقة لديهم ومدى حوكمتها إلى توصيات عديدة لمعالجة الخلل وسد الثغرات التي قد تستغل كأفعال فساد.

## ٢. الرصد.

يعمل فريق متخصص على رصد الأنشطة المشبوهة، وتحليلها، ومتابعة كل ما يتعلق بها عبر وسائل الإعلام المختلفة ، وإعداد تقارير حولها لرفعها لمجلس الهيئة لاتخاذ القرار المناسب بخصوصها، وقد رصد الفريق (١٧٨) نشاطاً مشبوهاً لدى مختلف قطاعات الدولة.

# الفصل الثالث

## الشكاوى

تعد مديرية الشكاوى واجهة الهيئة كونها المديرية المعنية باستقبال وتحليل كافة الشكاوى والإخبارات من المصادر المتعددة إما بالحضور الشخصي، أو عن طريق تطبيق واتسب، أو عن طريق الفاكس، أو عن طريق منصة بخدمتكم، أو عن طريق الخط الساخن. وسوف نعرض لاحقاً الأرقام الإحصائية المتعلقة بكل مصدر للعام ٢٠١٩

تتألف مديرية الشكاوى من ثلاثة أقسام وهي: قسم الاستقبال، وقسم الشكاوى، وقسم التظلمات. وهي المديرية المعنية باستقبال جميع الشكاوى والإخبارات والتظلمات من المواطنين عن طريق:

- الحضور الشخصي للهيئة.
- تطبيق واتسب رقم ٠٧٩٧٠٢٢٢٣٦
- منصة بخدمتكم.
- موقع الهيئة الإلكتروني shkwa@JIACC.gov.jo
- صفحة الهيئة على موقع التواصل الاجتماعي الفيس بوك (https://m.facebook.com/AntiCorruptionCommission/)
- الخط الساخن رقم ٠٧٩٩٣٣٣٧٦٩
- فاكس الشكاوى ٠٦٥٥٠٣٢٦٢
- الخط الأرضي ٠٦٥٥٠٣١٥٠

يتأكد قسم الاستقبال، وبمجرد استلام المعلومة، من عدم تكرارها سابقاً، وتوثيقها، وتسجيلها على النظام الإلكتروني للشكاوى، وإحالتها إلى الجهة المختصة. ويحفظ قسم الاستقبال القضايا التي تخرج عن اختصاص الهيئة، ويقوم قسم الشكاوى بدراسة الشكوى وجمع المعلومات والتحري و التنسيب إلى مجلس الهيئة لاتخاذ القرار المناسب.

أما قسم التظلمات فهو القسم الذي يعالج التظلمات المقدمة من المواطنين والذي يكشف عن مخالفات وتجاوزات في الإدارة العامة .

**ومن أبرز الشكاوى التي تعاملت معها مديرية الشكاوى/ قسم الشكاوى وتم إحالتها إلى سعادة مدعي عام النزاهة ومكافحة الفساد ما يأتي :**

- وردت للهيئة معلومة تتضمن قيام إحدى البلديات بتعديل سعة شارع لمصالح شخصية، والشارع يقع في وسط قطعة أرض، وبعد سلسلة من إجراءات التحقيق تبين وجود تجاوزات في منح رخصة إنشاءات وبيع فضلة الشارع وقيام البلدية بمنح المشتكى عليه رخصة إنشاء بطريقة غير أصولية.
- وردت للهيئة معلومات قيام إحدى الشركات بعمليات الحفر بقطعة أرض مما أدى إلى حدوث أضرار إنشائية بمبنى مجاور لقطعة الارض والأسوار المحيطة به، وأصبحت آيلة للسقوط، وعند مباشرة العمل سقطت الأسوار الخاصة بالمبنى.

- وردت معلومات الى الهيئة بوجود تجاوزات لموظف بلدية، وبعد التحري، عن الموضوع تبين إجراء الموظف تعديلاً على سجل لجنة التنظيم المحلية بالبلدية ومنح رخصة بناء لشخص لايملك قطعة أرض للبناء عليها ، واستخدامه مركبة حكومية لأغراض شخصية.

**ومن أبرز التظلمات التي تعاملت معها مديرية الشكاوى/ قسم التظلمات وأدت إلى استجابة الإدارة العامة لتوصيات الهيئة :**

- ورد إلى الهيئة تظلم بحق إحدى الجامعات الأردنية يعترض المتظلم فيه على إجراءات الجامعة بعدم ابتعاثه، وبعد التحقق تبين أحقية المتظلم، فأصدر مجلس الهيئة توصية بالموافقة على ابتعاث المتظلم واستجابت الجامعة لها.
- ورد إلى الهيئة تظلم بحق إحدى البلديات يعترض فيه المتظلم على عدم استكمال إجراءات تعيينه،وبعد التحقق من أحقية المتظلم والتواصل مع الإدارة العامة وديوان الخدمة المدنية استجابت البلدية إلى توصية ديوان الخدمة المدنية وتم تعيين المتظلم.
- ورد إلى الهيئة تظلم بحق احدى الجامعات يعترض فيه المتظلم من إجراءات الجامعة، المتمثلة في عدم استكمال إجراءات تعيينه بعد الترشيح النهائي له من ديوان الخدمة المدنية. وبالتحقق من موضوع التظلم تبين صحة إجراءات ديوان الخدمة المدنية بترشيح المتظلم، ومن ثم، أحقيته في التعيين. وعليه، صدرت توصية من مجلس الهيئة إلى الجامعة بضرورة استكمال إجراءات تعيين المتظلم وتنفيذ توصيات ديوان الخدمة المدنية، وقد استجابت إدارة الجامعة.
- ورد إلى الهيئة تظلم بحق إحدى المؤسسات الحكومية يعترض فيه المتظلم من قرار توجيه عقوبة له ونقله وإلغاء تكليفه. وقد خاطبت الهيئة الجهة المعنية التي صوبت بدورها وضع المتظلم والتراجع عن قرارها وإعادة تكليف المتظلم بعمله.

# الفصل الرابع

## التحقيق

تتحقق مهمة إنفاذ القانون في الهيئة، كما حددها قانون النزاهة ومكافحة الفساد رقم (١٣) لسنة٢٠١٦ وتعديلاته من خلال عمل تكاملي تنفذه مجموعة من مديريات الهيئة ذات العلاقة .

فالتحقيق بالشكاوى الواردة للهيئة تبدأ منذ تلقي الشكاوى والإخبارات والتظلمات لتتم دراستها وتحويلها للمديريات ضمن اختصاصها.

### وقد تمثلت إنجازات مديرية التحقيق والمديريات المسانده لها في ما يأتي:

يتولى مجموعة من المحققين المؤهلين ممن يحملون صفة الضابطة العدلية التحقيق بالملفات المحولة لمديرية التحقيق من قبل مجلس الهيئة بعد ثبوت شبهات فساد فيها ، للتوسع بسماع الإفادات وجمع الأدلة التي تساعد على اتخاذ القرار المناسب إما بالحفظ أو الإحالة إلى مدعي عام النزاهة ومكافحة الفساد.

### أبرز القضايا المحالة إلى المدعي العام :

١. وجود تجاوزات في إحدى البلديات تتمثل في منح أحد الأشخاص براءة ذمة من عوائد التنظيم عن قطعة أرض من أراضي جنوب عمان عند تسجيلها باسمه من والدته، حيث تجاوزت عوائد التنظيم مبلغ مليون ومئتي ألف دينار أردني.

٢. وجود تجاوزات في شركة مساهمة عامة تمثلت بإبرامها اتفاقية في العام ٢٠٠٨ مع شركة أخرى لإدارة وتطوير وبيع مدينة صناعية بمساحة إجمالية ٤٠٠ دونم ، إلا أن هذه الاتفاقية فُسخت بعد عدة أشهر، ما ترتب على ذلك قيام الشركة المساهمة العامة بدفع مبلغ للشركة الأخرى بقيمة (٦) ملايين دينار دون سند قانوني، وتبين أيضا أن الشركة المساهمة العامة وقعت مذكرة تفاهم مع إحدى الشركات لبيع ما مساحته ( ٢٩٠٠) دونم من أراضي مدينة صناعية على ثلاث مراحل، حيث سددت الشركة مبلغ (٤) ملايين دينار تقريبا من أصل (٣٣) مليون، وقد تم كل ذلك دون أن تتضمن المذكرة أي شروط وضمانات تحفظ حقوق الشركة المساهمة العامة في حال عدم تنفيذ الشركة التزاماتها ما أثر سلباً على الوضع المالي لها.

٣. عدم قيام إحدى الوزارات بتنفيذ بنود اتفاقية تدريب وتشغيل الأردنيات والأردنيين في إحدى محافظات الجنوب المتعلقة بإلغاء الاتفاقية، إضافة إلى عدم تحصيل قيمة الشرط الجزائي البالغ ٢٠٠٠٠٠ دينار أردني الواردة في أحد بنود الاتفاقية؛ نتيجة عدم تنفيذ مشروع الفرع الإنتاجي حسب الاتفاقية.

٤. تجاوزات مالية وإدارية في إحدى الشركات المساهمة العامة ارتكبها رئيس وأعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية باتخاذهم قرارات وتوقيع اتفاقيات، والقيام بتصرفات ألحقت الضرر بالمركز المالي للشركة بحوالي (٢٨) مليون دينار ، ما نتج عنه خسائر لحقت بالمساهمين.

٥. إصدار إحدى الشركات الحكوميه إسناد قرض بقيمة (١٢٥) مليون دينار، ولم تستغل الشركة قيمة إسناد القرض لتنفيذ الغاية منها ولم يستخدم القرض طيلة مدة الإسناد والبالغة خمس سنوات، حيث تم إيداع المبلغ في حسابات الشركة على شكل ودائع لأجل لدى البنوك، وقد ترتب على إسناد القرض فوائد بملايين الدنانير تحملتها الشركة، مما ترتب عليه هدر في أموال الشركة.

٦. ارتكاب نائب /محامٍ بالاشتراك مع شخص آخر أعمال تزوير واستخدام وكالات وسندات مزورة للاستيلاء على أموال أردنيين غائبين مضى على غيابهم المدة القانونية، حيث ستؤول أموالهم وممتلكاتهم إلى حساب الخزينة بعد نشر أسمائهم في الصحف المحلية.

٧. عقد إحدى الوزارات الحكومية اتفاقية تسوية ودية مع إحدى الشركات وإقرارها للشركة بمبلغ (١٦) مليون دينار بدل عطل وضرر مع وجود مخالفات قانونية وعقدية في عمل الشركة، مما أدى إلى صرف مبالغ غير مستحقة للشركة.

٨. حجز إحدى الشركات الخاصة بالمشاريع على أموال أشخاص لدى البنوك، وتبين أن تلك الأموال يسري عليها قانون تملك الحكومة للأموال التي يلحقها التقادم ، وتبين أن صاحب الحساب متوفى ويوجد في حسابه أموال متروكة بقيمة (٢٠٠٠٠٠ ) دينار كأرباح.

٩. تبين تلاعب موظفين في صندوق توفير البريد في إحدى المحافظات في الإيصالات المالية وإصدار إيصالات وهمية، وإجراء عمليات سحب مالي لرصيد العملاء بموجب تلك الإيصالات لحسابهم الخاص، وتزويدهم تواقيع أصحاب الحسابات، واستخدام بعض الموظفين أعلاه الحبر السري في تعبئة البيانات لبعض الإيصالات المالية.

١٠. تبين ورود إرسالية محملة ب(١٢) حاوية من مادة السمسم بتاريخ ٢٠١٦/١/٩ إلى إحدى المراكز الجمركية ومحتوياتها سمسم منشأ البرازيل مستورد لحساب إحدى الشركات، حيث تم التنسيب على هذه الإرسالية في المركز الجمركي من قبل مندوبي وزارة الزراعة ومؤسسة الغذاء والدواء بعدم التخليص عليها، وذلك لوجود يرقات وديدان وفراش وحشرات ميتة وحية بنسبة عالية جدا، إضافة إلى وجود بيوض حشرات وتكتلات بيوض داخل المنتج وعلى الأكياس الخارجية له، إضافة إلى وجود الرطوبة والتعرق. وتبين حدوث عملية التبخير في المركز الجمركي على إرسالية السمسم المشار إليها أعلاه بطريقة غير قانونية دون الحصول على الموافقات لإجراء عملية التبخير والتي أدت بدورها إلى موت تلك الحشرات، وبالنتيجة التخليص على البضاعة وإدخالها للمملكة وبيعها بالكامل، والأصل في مثل هذه الحالة وللأسباب المذكورة أعلاه أن يتم إتلاف هذه البضاعة أصولياً أو إعادة تصديرها إلى بلد المنشأ.

١١. وجود تجاوزات مالية وإدارية في أحد المراكز الحكومية تتمثل بالصرف من المشاريع الممولة بمنح خارجية لغير الغايات الممولة لأجلها، إضافة إلى الحصول على أكثر من سلفة مالية لمنسق المشروع قبل تسديد السلفة السابقة، علاوة على قيام المركز باقتطاع نسبة ٢٠٪ من قيمة موازنة المشروع وتوزيعها كمكافآت تصرف للباحثين والمساعدين والفنيين في المشروع، إضافة إلى اقتطاع نسبة ٢٠٪ أيضاً من قيمة مستند الصرف للمكافآت وتنظيم شيكات بمبالغ تزيد عن مجموع قيم مستندات الصرف المعززة لصرف الشيك، ووجود فارق زمني بين تاريخ تنظيم المستند وتاريخ تحرير الشيك، والصرف نقداً من اقتطاعات حصة المركز دون توريدها إلى الحساب البنكي لأمانات المركز ، إضافة إلى وجود نموذجين لدى المركز أحدهما نموذج مستند الصرف المعتمد من وزارة المالية، والآخر نموذج تم إعداده وابتداعه من قبل إدارة المركز السابقة ويُعمل به وفق العرف المتبع لدى المركز، وعدم استيفاء رسوم الطوابع وعدم إرفاق براءة ذمة من ضريبة الدخل أو إضافة عبارة (ومأمور ضريبة الدخل اضافة الى عمله) ، للمبالغ التي تزيد على الألف دينار وعدم وجود موافقة رئاسة الوزراء لشراء الأثاث، وعدم مسك السجلات التنظيمية في المركز سواء سجل اليومية أو سجل الشيكات أو الرخص والوصولات أو سجل الكوبونات، وتوقيع اتفاقية عقد استشاري من قبل شخص غير مخول بإبرام العقد.

١٢. تبين قيام إحدى الجمعيات عن طريق رئيسها السابق بارتكاب عدة مخالفات تتمثل بشراء قطعة أرض من أراضي بريك التابعة لأراضي جنوب عمان مساحتها الاجمالية (١٤٠) دونم، إذ تبين وجود محضر اجتماع لأعضاء الجمعية موقع من رئيس الجمعية السابق بتاريخ ٢٠٠٧/١٢/٢٢ تمت الموافقة من خلاله على شراء قطعة الأرض أعلاه،

وتبين أن بعض الأعضاء الواردة أسماؤهم في المحضر المذكور لم يحضروا الاجتماع ولا يعلمون بوجوده وبعضهم الآخر كان خارج البلاد في تاريخ الاجتماع، وتبين من خلال عقد البيع الذي تم في دائرة الأراضي أن القيمة الحقيقية والفعلية لقطعة الأرض هو (١٣٠٠٠٠) دينار ، في حين كان المبلغ الذي دفعه أعضاء الجمعية هو(٦٠٧٦٦٥) دينار لصندوق الجمعية، وتبين أن رئيس الجمعية السابق دفع ثمن قطعة الأرض لشخص على أقساط بلغت في مجموعها ٥٩٥٩٨٠ ، وقد تبين على الظاهر أن هذا الشخص قد استلم المبلغ أعلاه كاملاً مع العلم بأن قطعة الأرض المذكورة مملوكة لشخص آخر. وتبين أيضاً قيام رئيس الجمعية السابق بإصدار شيكات بنكية من حسابات الجمعية بقيمة (٦٤٧٥٠) دينار لشخص ليس عضواً في الجمعية وليس له أي صفة قانونية فيها،إضافة إلى وجود تلاعب بإيصالات القبض والصرف وحسابات الجمعية من قبل محاسب الجمعية وشقيقيه المحامي.

١٣.تبين بيع نائب سابق قطع أراضٍ مملوكة لسلطة وادي الأردن بعد وضع يده عليها، حيث قام المشتري بالبناء على قطع الأراضي لغايات تخصيصها، وتبين أيضاً قيام موظف في وزارة الزراعة باستخراج كتب إثبات بناء قائم على قطع الاراضي لتزويد سلطة وادي الأردن بهذه الكتب لغايات بيعها وقد قدمت هذه الكتب موقعة ومختومة على أنها صادرة عن إحدى البلديات، وتبين أنها كتب غير أصولية ولا يوجد لها أصل في البلدية وأن رئيس البلدية ادعى تزويرها، بينما أفاد موظف وزارة الزراعة الذي استخرجها بأنها منظمة من قبل رئيس البلدية واستلمها منه باليد.

١٤.وجود تجاوزات في إحدى البلديات تتمثل بعدم تنفيذ عطاء إنشاء صالة اجتماعات فوق مبنى البلدية المحال بقيمة إجمالية بلغت ٦٨٩٨٥ ديناراً اردنياً حسب المواصفات الواردة في جدول كميات العطاء، الأمر الذي ترتب عليه وجود مخالفات فنية أثناء تنفيذ أعمال العطاء، إضافة إلى صرف مبلغ وقدره ٣٤٣٩٥ ديناراً كدفعة أولى للمقاول رغم وجود مخالفات لشروط العطاء ومواصفاته ودون عرض المطالبة على مندوب ديوان المحاسبة، وعدم قيام البلدية باتخاذ الإجراءات اللازمة بحق المقاول كونه غير ملتزم بتنفيذ الاعمال وفقا لشروط العطاء ومواصفاته.

١٥.تبين في إحدى البلديات تزوير مخططات هندسية عددها (١٦) مخططاً إضافة إلى (١٦) وصلاً مالياً في حين أنه لا يوجد أصل لهذه المعاملات في سجلات النقابة وتحمل أختاماً مغايرة لختم نقابة المهندسين المعمول به.

١٦.تبين موافقة مدير فرع لدى إحدى البنوك التجارية على إلغاء كفالة بمبلغ (١٠٠) ألف دينار صادرة لعدة مستفيدين وهم: وزارة السياحة والآثار، ووزارة الداخلية، وسلطة منطقة العقبة، وذلك استنادا إلى كتاب سلطة منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة الموجه للبنك والذي يتضمن الموافقة على إلغاء الكفالة عن نفسها فقط وليس عن باقي المستفيدين.

١٧.وجود تجاوزات في إحدى النقابات تتمثل بشراء النقيب السابق وأمين سر المجلس السابق قطعة أرض دون اتخاذ الإجراءات القانونية المتبعة حسب الأصول بموجب قرارات مجلس غير موقعة، حيث لاتحتوي إلا على توقيع النقيب ونائب أمين السر دون وجود توقيع أعضاء مجلس النقابة، وأن الشراء قد تم بسعر مبالغ فيه وهو (٥) دنانير للمتر الواحد، في الوقت الذي تبين فيه أن قيمة الأرض على أرض الواقع وبناء على تقارير المساح المرخص وإعلانات البيع في الصحف المحلية في تلك الفترة تشير إلى أن سعر المتر الواحد هو ديناران ونصف، ومن ثم، ترتب على تلك الأفعال خسارة كبيرة لحقت بصناديق النقابة .

١٨.تبين أن أحد موظفي أمانة عمان الكبرى ممن شغلوا وظيفة مدير في الأمانة قد عمل لدى مؤسسة ( شركة ذات مسؤولية محدودة) مدة (٢٢) شهراً مشرفاً على أعمال إنشائية تعود لأمانة عمان الكبرى، وأن هذا الموظف أنشأ شركة ذات مسؤولية محدودة بالشراكة مع مدير المؤسسة التنفيذي والشريك فيها، ولكنه لم يباشر بشركته أي أعمال لدى الأمانة. ويشار هنا إلى أن المؤسسة المذكورة أعلاه كانت قد أنجزت أعمالاً وتعاقدات مع أمانة عمان الكبرى تُعنى بأعمال إنشائية خرسانية قبل أن يلتحق الموظف المذكور أعلاه بالعمل فيها.

١٩.تبين أن موظفاً في إحدى مديريات تسجيل الأراضي، وبالتنسيق مع تاجر أراضٍ من جنسية عربية ومفوض عن صاحب قطعة أرض وبعلم مدير تسجيل إحدى مديريات الأراضي آنذاك، قام بتعديل وإضافة معلومات مغلوطة على كتاب رسمي موجه لمدير عام دائرة الأراضي والمساحة يتضمن بيان قيمة وتاريخ البيوعات التي أجريت على قطعة أرض من أراضي جلول لصالح المشتري، وذلك لتخفيض القيمة التقديرية لقطعة الأرض لغايات تخفيض عوائد التنظيم، إذ إن الكتاب المشار إليه لو اعتمد لكبّد الدولة خسائر فادحة، إلا أن اكتشافه دفع بوزارة الشؤون البلدية لعدم اعتماده.

٢٠. قيام رئيس قسم الديكور لدى إحدى المؤسسات الحكومية بالشراء بشكل مباشر و/أو توجيه لجنة المشتريات للتعامل مع مؤسسات تربطه معها مصالح تعود عليه بالنفع، وتبين أن الفواتير ترد بمبالغ عالية جداً مقارنة بالمواد المطلوبة، وأن طلبات الشراء كانت تنظم بطريقة عامة ومبهمة توهم بأن الشراء يشمل المواد والتنفيذ؛ وذلك للتغطية على المبالغ الكبيرة التي تدفع مقابلها. إضافةً إلى قيام المذكور بتجزئة طلبات الشراء لتبقى ضمن صلاحيات الشراء المحلي. كما تبين أن المذكور يملك مكتبا في مؤسسة تعود لشقيقه ويعمل لصالحها في التصميم والتنفيذ، وأن المذكور يشتري من مؤسسة مملوكة لزوج شقيقة المذكور، كما تبين وجود طلبات شراء من مؤسسة وهمية لا وجود لها على أرض الواقع وطلبات شراء خلال الأعوام ٢٠١٧-٢٠١٨ من إحدى المؤسسات التي تبين بأنها مشطوبة منذ العام ٢٠١٦ .

٢١.صرف إحدى الجامعات الحكومية رواتب من بداية العام الجامعي ٢٠١٢/٢٠١٣ وحتى نهاية العام الجامعي (٢٠١٦/٢٠١٧ ) لشخص كان يعمل سابقا في الجامعه بوظيفة محاضر غير متفرغ، حيث إنه غير متعاقد مع الجامعة منذ ذلك التاريخ، وقد بلغت المبالغ التي حولت إلى حسابه ما مقداره (٨٧١٧٩,٤٢٢) ديناراً.

٢٢. تبين تقديم إحدى الشركات وشركائها كفالة مالية غير صحيحة التوقيع والأختام، وذلك من أجل المشاركة في عطاء لإنشاء مدينة حرفية لدى إحدى البلديات حسب ما ورد بكتاب ديوان المحاسبة والموجه إلى وزارة الإدارة المحلية حول العروض المقدمة للعطاء.

٢٣.تبين وجود مخالفات وتجاوزات لرئيس وأعضاء مجلس الإدارة لإحدى الشركات المساهمة العامة المحدودة ووجود فارق مالي بلغ (١٤٠٠٠٠٠ دينار) ما بين البيانات المالية المعروضة في اجتماع الهيئة العامة بتاريخ ٢٠١٨/٧/١٧ ما قبل تشكيل لجنة الخبراء المشكلة من دائرة مراقبة الشركات، وبين البيانات المالية المعدلة الصادرة بعد تقرير لجنة الخبراء والمعروضة في اجتماع الهيئة العامة والمصادق عليها بتاريخ ٢٠١٩/٢/١٦ .

٢٤.تنفيذ أحد موظفي دائرة ضريبة الدخل والمبيعات عمليات إعفاءات غير قانونية من الغرامات المتحققة على مكلفين، وذلك باستخدامه النظام المالي الإلكتروني المستخدم لدى الدائرة كون الموظف المعني على اطلاع وعلم بتفاصيل النظام الإلكتروني المذكور،مما أدى إلى التأثير سلبا بحق الدائرة عن طريق خفض أرصدة المكلفين وبقيمة تجاوزت (٨٠٠,٠٠٠) دينار.

٢٥.تبين وجود بيانين جمركيين يعودان لإحدى الشركات، بلغت حمولتهما ٣٢٠ طنّاً من حبوب الحمص ضمن ٨ سيارات وردت إلى الأراضي الأردنية مع نهاية العام ٢٠١٦، وقد تم فحص محتويات كلا البيانين الجمركيين في أحد المختبرات فور دخولهما إلى الأراضي الأردنية وظهرت نتائج الفحوصات المخبرية بما يشير إلى وجود نسبة عيوب خطيرة (أعفان ظاهرة) في محتويات كلا البيانيين ، حيث بلغت نسبة العيوب في أحدهما بواقع ١٦٪ وفي البيان الآخر بواقع ١١,٣٪ (أعفان ظاهرة) وهي أعلى من النسبة المسموح بها والبالغة ١٪ حسب المواصفة الأردنية الصادرة عن مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية، وقد قررت المؤسسة العامة للغذاء والدواء في بداية الأمر إعادة تصدير محتويات البيانيين على ضوء تلك النتائج، وفيما بعد تقرر الإفراج عنهما بموجب قرار صدر عن المسؤول المعني لدى مؤسسة الغذاء والدواء بالموافقة على تنسيبات لجنة دراسة الاعتراضات على إجراء عملية الغربلة

لمحتويات البيانين، باستخدام جهاز (سورتكس) بعد مرور ما يزيد عن ٦ شهور من إدخال تلك المواد الغذائية لمستودعات التاجر بالحالة التي دخلت فيها وبنسب الأعفان التي تجاوزت القاعده الفنية المتعلقة بها، بعد موافقة لجنه دراسة الاعتراضات المشار اليها أعلاه على إجراء عملية الغربلة بالجهاز المذكور واجراء فحص الصلاحية دون التنسيب بإجراء فحص الجودة لها، ووجود نتائج فحوصات مخبرية أجراها العاملون في مختبرات المؤسسة العامه للغذاء والدواء جاءت على خلاف ما شوهد بالعين المجردة من قبل المشرفين على عملية الغربلة، وبالرغم من وجود تقارير فنية أجريت على جهاز (السورتكس) بينت عدم استطاعته القيام بتلك المهمة (إزالة الأعفان)، إلا أن تلك المواد الغذائية أدخلت إلى الأسواق الأردنية على الرغم من عدم صلاحيتها، وجرى بيعها، واستهلاكها قبل العام ٢٠١٨.

٢٦. تجاوزات مالية وإدارية وقانونية ارتكبت في عدد من المستشفيات الحكومية، حيث إن هذه التجاوزات كانت مشتركة بين الشركات المتعهدة بتقديم خدمات الطعام والشراب والتنظيف وبين بعض مسؤولي ومشرفي اللجان ذات العلاقة في تلك المستشفيات، ومن هذه التجاوزات خلو بعض كشوفات الدوام من تواقيع العمال عند الحضور والمغادرة، ورغم ذلك كانت تصرف لهم رواتب كاملة دون وجه حق.

٢٧. تجاوزات مالية وإدارية في إحالة عطاء لدى إحدى الوزارات متعلق بمشروع دراسات الجدوى الاقتصادية والأفكار الأولية لتطوير وإعادة استخدام بيت في إحدى المحافظات ,حيث كان هناك عطاء سابق محال على شركة معينة بقيمة ١١٣٠٠ دينار, إلا أنه لم يتم تنفيذ أية أعمال خاصة بهذا العطاء لعدم وجود سيولة مادية,وفي العام ٢٠١٨ أعادت الوزارة طرح العطاء مرة أخرى، وأحيل على إحدى الشركات بقيمة ٢٣٥٠٠ دينار, ودون الاستفادة من العطاء السابق، مما أدى إلى هدر المال العام.

٢٨. تجاوزات مالية وإدارية في دائرة حكومية في تجديد رخص برمجيات أوراكل، تمثلت بعدم طرح عطاء حسب الأصول وحسب نظام اللوازم المعمول به,حيث بلغت قيمة التجديد(٥٢,٩٨٩) ديناراً, مما أدى إلى هدر المال العام وفوات إمكانية الحصول على عروض أنسب وأرخص.

٢٩. تبين عدم قيام موظفي إحدى الدوائر الحكومية بواجباتهم الوظيفية مما أدى إلى تهريب مادة الدخان بحاوية بحجم ٤٠ قدم، مما ترتب على ذلك غرامات مالية تقدر ( ٣ مليون دينار ).

٣٠. قيام بعض موظفي إحدى الشركات بالتلاعب بقيود وسجلات الشركة في المنطقة الحرة، واصطناع مستندات وأوراق وهمية أدت إلى تخفيض قيم البضائع المستخرجة من المناطق الحرة إلى المنطقة الجمركية، مما أدى إلى تخفيض الرسوم الجمركية.

## العمليات

تتكون وحدة العمليات في الهيئة من مجموعة من ضباط وضباط صف وأفراد الأمن العام من ذوي الخبرة يعملون في مجال التحقيق أو العمل الميداني أو العمل الاستخباري، ويتولى هؤلاء التحقيق في القضايا ذات الطابع الخاص والمرتبطة بنوعيتها والإجراءات المتعلقة بها، مثل ضبط الأشخاص والتعميم عليهم، وتفتيش الشركات والمنازل والمواقع العامة، وغيرها من الأعمال الميدانية المطلوبة، إضافة إلى مساندة المؤسسات والدوائر الرقابية في المملكة، كالمؤسسة العامة للغذاء والدواء، ومؤسسة المواصفات والمقاييس، ودائرة الجمارك الأردنية في تنفيذ أعمالها، وكذلك القيام بالواجبات المطلوبة من قبل دائرة الادعاء العام من حيث استدعاء الأشخاص، أو توديعهم لمراكز التوقيف، أو التعميم عليهم عن طريق الجهات الأمنية المختصة.

وقد بلغ إجمالي القضايا التي تعامل معها ضباط وحدة العمليات (٣١٨) قضية، تم تحويل (٣٤) قضية من إجمالي القضايا إلى مدعي عام الهيئة، أما بخصوص القضايا التي ما تزال قيد التحقيق فقد بلغت (١٥٦) قضية ومازال التحقيق جارياً فيها، في حين بلغ عدد القضايا المحفوظة والقضايا التي تم مخاطبة الجهات صاحبة العلاقة والاختصاص لتصويب التجاوزات فيها لعدم وجود شبهة فساد فيها وتم تصويبها بناء على طلب الهيئة (١٢٨) قضية.

## أبرز القضايا المحالة للمدعي العام

١. طلب أحد موظفي أمانة عمّان الكبـرى رشوة من أحد المواطنين مُقابل عمل غير مشروع، وعليه تم إجراء التحقيقات اللازمة وضبط الموظف عند استلامه المبلغ، وتم إحالة الموضوع إلى سعادة مدعي عام النزاهة ومكافحة الفساد موضوعاً لإجراء المقتضى القانوني.

٢. طلب أحد موظفي ضريبة الدخل والمبيعات رشوة مبلغ (٣٥٠٠) دينار أردني من أحد الأشخاص مُقابل صرف النظر عن أي مخالفات ضريبية في ميزانيات وفواتير وأوراق إحدى الشركات التجارية الخاصة بمواد التجميل والمفوض بالتوقيع عن مالكها الأصلي، وعليه تم إجراء التحقيقات اللازمة وضبط الموظف عند استلامه المبلغ، وتم إحالة الموضوع إلى سعادة مدعي عام النزاهة ومكافحة الفساد موضوعاً لإجراء المقتضى القانوني.

٣. وجود تجاوزات في إحدى البلديات الكبرى تتمثل بإحالة عطاء المواقف العمومية مدفوعة الأجر على إحدى الشركات بتسهيلات كبيرة؛ كون ابن رئيس البلدية شريك بالباطن فيها و تم تعيينه براتب عالٍ في الشركة المذكورة، وأن الشركة في إحدى المحافظات تسرق أموال المواطنين بطريقة غير مشروعة، وعليه تم إجراء التحقيقات اللازمة وضبط أوراق العطاء وإحالة الموضوع إلى سعادة مدعي عام النزاهة ومكافحة الفساد موضوعاً لإجراء المقتضى القانوني .

٤. تبين وجود تلاعب وتزوير بوثائق رسمية في إحدى مديريات تسجيل الأراضي بعد التدقيق على معاملات البيع على قطع أراضٍ من أراضي أبو نصير التابعة لمديرية الأراضي، وعليه تم إجراء التحقيقات اللازمة وإحالة الموضوع إلى سعادة مدعي عام النزاهة ومكافحة الفساد موضوعاً لإجراء المقتضى القانوني .

٥. أخذ مسؤول الحركة والصيانة في إحدى البلديات كميات من زيوت المركبات من المستودع الخاص بالبلدية وبيعها خارج البلدية لأحد المواطنين، وتبين ذلك عن طريق تسجيل صوتي لمكالمة هاتفية تبين من خلالها عمليات البيع، وعليه تم إجراء التحقيقات اللازمة وإحالة الموضوع إلى سعادة مدعي عام النزاهة ومكافحة الفساد موضوعاً لإجراء المقتضى القانوني .

٦. تجديد موظف من دائرة الأحوال المدنية والجوازات جواز سفر لإحدى المواطنات (خارج البلاد) عن طريق مراجعة والد المواطنة إلى أحد مكتب أحوال وجوازات من أجل تجديد جواز السفر العائد لابنته كونه مُنتهياً وأخذ مبلغ (١٠٠) دينار وأصدر جواز السفر على أن المواطنة مقيمة داخل البلاد لكي يتقاضى مبلغاً إضافياً من والد الفتاة، وعليه تم إجراء التحقيقات اللازمة وإحالة الموضوع إلى سعادة مدعي عام النزاهة ومكافحة الفساد موضوعاً لإجراء المقتضى القانوني .

٧. وجود تزوير في سندات تسجيل قطعة أرض لدى دائرة الأراضي والمساحة تعود لجدّ إحدى المواطنات التي قدمت بدورها شكوى، ومن خلال جمع المعلومات تبين وجود عملية لبيع قطعة الأرض، وعليه تم إيقاف جميع عمليات البيع، وضبط جميع الأوراق المزورة والشخص الذي قام بعملية البيع، وتم إحالة الموضوع إلى سعادة مدعي عام النزاهة ومكافحة الفساد موضوعاً لإجراء المقتضى القانوني.

## الشؤون القانونية

تعمل مديرية الشؤون القانونية كذراع قانوني للهيئة، وتتابع القضايا المحالة من الهيئة إلى الجهات القضائية المختصة، وتتبع سير تلك القضايا حتى مرحلة صدور القرارات والأحكام القطعية بشأنها لتسديد قيودها في الهيئة، وتعمل المديرية ضمن محورين رئيسين هما :

### أولا: محور المتابعة وتحديث التشريعات :

من خلال محور المتابعة وتحديث التشريعات يتم مراجعة كافة التشريعات الناظمة لأعمال السلطة التنفيذية وأعمال الهيئة أيضا؛ لتحقيق المزيد من النزاهة والشفافية في التطبيق والعمل على بيان أوجه القصور في كافة التشريعات المعمول بها عن طريق التغذية الراجعة من المديريات المعنية بالهيئة.

أما فيما يتعلق بمتابعة القضايا التحقيقية، فيتم العمل على متابعة سير القضايا المحالة من مجلس الهيئة ابتداء، مرورا بإحالة القضايا التحقيقية من قبل مدعي عام النزاهة ومكافحة الفساد إلى المحكمة المختصة حتى صدور الأحكام القطعية، ويتم العمل أيضا على متابعة القضايا التي تجري عليها المصالحات والتي يتم من خلالها تحصيل مبالغ مالية من الأطراف المشتكى عليها، وصدور قرارات وقف الملاحقة من اللجنة القضائية المشكلة بموجب قانون الجرائم الاقتصادية (تعاملت معها الهيئة).

**جدول (٨) كما يوضح الجدول التالي نتائج متابعة القضايا المنظورة لدى المحاكم خلال العام ٢٠١٩.**

| الإدانة | عدم ملاحقه أو عفو عام | براءة وعدم مسؤولية | حفظ أوراق مدعي عام | عدم اختصاص |
|---|---|---|---|---|
| ٧٣ | ٢٢ | ٤١ | ٣٢ | ١٢ |

ومن خلال متابعة المديرية تم حصر المبالغ الواردة في أحكام المحاكم للقضايا التي أحيلت من الهيئة، حيث بلغ قيمة المبالغ المستردة نتيجة صدور أحكام قطعية والتي ساهمت الهيئة في استردادها خلال العام ٢٠١٩ بواقع (١٥١١٣٢٠٨٦,٢٠٠) دينار .

كما قامت المديرية أيضاً بتدقيق ومتابعة الاستيضاحات الخاصة بديوان المحاسبة، حيث بلغت مجمل المبالغ التي تضمنتها التقارير ٢٠١٦- ٢٠١٧- ٢٠١٨ حوالي (٦٥٩٥٨٧٢٢) ديناراً.

### ثانيا : محور الاستشارات و الدراسات القانونية :

وبهذا الصدد يتم التعامل على تقديم الاستشارات القانونية التي ترد مواضيعها من مختلف المديريات المعنية في الهيئة، أو المجلس أو الرئيس ضمن نطاق الاختصاص، إضافة إلى النظر باستدعاءات المواطنين أو مخاطبات المحاكم لطلب معلومات أو مشروحات حول القضايا التي تنظرها الهيئة .

وكذلك العمل على تقديم الملاحظات الفنية حول الاتفاقيات الدولية والعربية التي انضمت إليها المملكة، وإعداد مذكرات التفاهم بين الهيئة وغيرها من مؤسسات الدولة ومنظمات المجتمع المدني بالتعاون مع المديرية المعنية في الهيئة ، كما تتم مراجعة و/ أو صياغة العقود والاتفاقيات التي تبرمها الهيئة مع الغير .

وقد تم تقديم حوالي (٣٥٢) استشارة قانونية خلال العام ٢٠١٩، إضافة إلى تدقيق عدد من العقود والاتفاقيات المتعلقة بعمل الهيئة وبيان مدى قانونيتها وما هي التشريعات التي تحكمها، وتم مراجعة عدد من الأنظمة والتعليمات المقترحة لتطوير عمل الهيئة.

## الملاحق الإحصائية للتحقيق وإنفاذ القانون / قضايا مديرية التحقيق لعام ٢٠١٩

| ت | البيان | العدد |
|---|---|---|
| ١ | عدد القضايا المدورة من عام ٢٠١٨ . (كما في ١-١-٢٠١٩) | ٣٦٥ |
| ٢ | عدد القضايا الواردة خلال عام ٢٠١٩ . (كما في ٣١-١٢-٢٠١٩) | ٦٣٠ |
| ٣ | عدد القضايا التي تم حفظها خلال عام ٢٠١٩. (تشمل السنوات جميعها) | ٣٢٣ |
| ٤ | عدد القضايا التي تم إحالتها خلال عام ٢٠١٩. (تشمل السنوات جميعها) | ٢٣٠ |
| ٥ | عدد القضايا التي تم إحالتها لمديريات أخرى خلال عام ٢٠١٩. (تشمل السنوات جميعها) | ٥ |

## قضايا وحدة العمليات لعام ٢٠١٩:

بلغ إجمالي القضايا التي تعامل معها ضباط وحدة العمليات (٣١٨) قضية ، تم تحويل (٣٤) قضية من إجمالي القضايا إلى المدعي العام لدى الهيئة ، أما بخصوص القضايا التي لا تزال قيد التحقيق فقد بلغت (١٥٦) قضية، وما زال التحقيق جارياً فيها، في حين بلغ عدد القضايا المحفوظة والقضايا التي تم مخاطبة الجهات صاحبة العلاقة والاختصاص لتصويب التجاوزات فيها لعدم وجود شبهة فساد فيها وتم تصويبها بناء على طلب الهيئة (١٢٨) قضية.

### جدول رقم (٩ ) – القضايا المحالة إلى مدعي عام الهيئة خلال العام ٢٠١٩

| ت | التهمة | الجهة صاحبة العلاقة | | | المجموع |
|---|---|---|---|---|---|
| | | قطاع عام | قطاع خاص | أفراد | |
| ١ | تزوير | ٧ | ٣ | – | ١٠ |
| ٢ | تجاوزات إدارية ومالية | ٩ | – | ٢ | ٩ |
| ٣ | المساس بالمال العام | ١ | – | ١ | ١ |
| ٤ | استثمار وظيفي | ٢ | – | ٢ | ٢ |
| ٥ | انتحال صفة موظف | – | ٢ | ٢ | ٢ |
| ٦ | رشوة | ٤ | – | ١ | ٤ |
| ٧ | مخالفة قانون العمل | ٣ | ٢ | – | ٥ |
| ٨ | مصدقة كاذبة | – | ١ | – | ١ |
| | المجمـــوع | | | | ٣٤ |

### جدول رقم (١٠ ) – القضايا التي لا تزال قيد التحقيق حسب التهمة خلال العام ٢٠١٩

| ت | التهمة | الجهة صاحبة العلاقة | | | المجموع |
|---|---|---|---|---|---|
| | | قطاع عام | قطاع خاص | أفراد | |
| ١ | استثمار وظيفة | ١٩ | – | ٣ | ١٩ |
| ٢ | تجاوزات إدارية ومالية | ٥٨ | ٤ | ٢ | ٦٢ |
| ٣ | رشوة | ١٤ | ٤ | ٣ | ١٨ |
| ٤ | المصدقة الكاذبة | – | ٢ | – | ٢ |
| ٥ | تزوير | ١٨ | ٢ | ٢ | ٢٠ |
| ٦ | تهرب ضريبي | ٣ | ٧ | ٢ | ١٠ |
| ٧ | تهرب جمركي | ٤ | ٧ | ١ | ١١ |
| ٨ | مخالفة قانون الغذاء والدواء | ٣ | – | – | ٣ |
| ٩ | اختلاس | ٢ | – | ١ | ٢ |
| ١٠ | تهديد موظف عام | ١ | – | ١ | ١ |
| ١١ | مخالفة قانون العمل | ٣ | – | – | ٣ |
| ١٢ | هدر المال العام | ٤ | – | – | ٤ |
| ١٣ | المساس بالمال العام | – | ١ | – | ١ |
| | المجمـــوع | | | | ١٥٦ |

يشير الجدول رقم (٢) إلى القضايا التي لا تزال قيد التحقيق ، علماً أن القضايا الواردة لوحدة العمليات خلال العام ٢٠١٩ بلغت (٣١٨) قضية مقارنة بـ(٢٠٨) قضية واردة خلال العام ٢٠١٨ بنسبة ارتفاع مقدارها (٥٣٪) على عدد القضايا، وتم أيضاً التعامل مع (١٠٨) قضايا كانت مدورة من العام ٢٠١٨ .

**جدول رقم (١١) -القضايا التي تم حفظها وتصويبها حسب التهمة خلال العام ٢٠١٩**

| ت | نوع القضية | الجهة صاحبة العلاقة | | | المجموع |
|---|---|---|---|---|---|
| | | قطاع عام | قطاع خاص | أفراد | |
| ١ | تجاوزات إدارية ومالية | ٣٥ | ٨ | ٢ | ٤٣ |
| ٢ | مخالفة قانون الغذاء والدواء | ٣ | ٢ | ٢ | ٥ |
| ٣ | استثمار وظيفة | ١١ | – | ٥ | ١١ |
| ٤ | مخالفة قانون المواصفات والمقاييس | ١ | – | – | ١ |
| ٥ | تهرب ضريبي | ١ | ٦ | ٢ | ٧ |
| ٦ | المصادقة الكاذبة | ١ | ١ | ١ | ٢ |
| ٧ | هدر المال العام | ١ | – | – | ١ |
| ٨ | رشوة | ١١ | ١ | ٤ | ١٢ |
| ٩ | تزوير | ١٠ | ٧ | ٥ | ١٧ |
| ١٠ | سرقة مال عام | ١ | – | – | ١ |
| ١١ | إساءة استعمال السلطة | ١ | – | – | ١ |
| ١٢ | إهمال بالواجب الوظيفي | ٣ | – | – | ٣ |
| ١٣ | المساس بالمال العام | ٤ | ١ | ٣ | ٥ |
| ١٤ | مخالفة قانون العمل | ٣ | – | – | ٣ |
| ١٥ | تهرب جمركي | ١ | ٦ | ٢ | ٧ |
| ١٦ | شبهة غسل أموال | ١ | ٢ | ١ | ٣ |
| ١٧ | احتيال | – | ٣ | ٢ | ٣ |
| ١٨ | تهديد موظف عام | ١ | – | ١ | ١ |
| ١٩ | انتحال صفة موظف | – | ٢ | – | ٢ |
| | المجموع | | | | ١٢٨ |

يشير الجدول رقم (٣) إلى القضايا التي تم حفظها والتي تم تصويب التجاوزات الإدارية فيها، وذلك لعدم ثبوت شبهة الفساد بموضوع الشكوى، حيث تمت مخاطبة الجهات صاحبة العلاقة، وتم تصويب التجاوزات الإدارية فيها بناءً على طلب الهيئة.

## الشؤون القانونية

**الجدول(١٢) يوضح نتائج متابعة القضايا المنظورة لدى المحاكم خلال العام ٢٠١٩**

| الإدانة | عدم ملاحقة أو عفو عام | براءة وعدم مسؤولية | حفظ أوراق مدعي عام | عدم اختصاص |
|---|---|---|---|---|
| ٧٣ | ٢٢ | ٤١ | ٣٢ | ١٢ |

**الجدول (١٣) يوضح عدد الاستشارات والدراسات القانونية خلال العام ٢٠١٩**

| الربع الأول | الربع الثاني | الربع الثالث | الربع الرابع | المجموع |
|---|---|---|---|---|
| ٦٥ | ٧٨ | ١٣٤ | ٧٥ | ٣٥٢ |

# الفصل الخامس

## وحدة حماية المبلغين والشهود

يعتبر المبلغون والشهود المصدر الأساسي للمعلومات الوارده للهيئة، وقد يتعرض هؤلاء في بعض الأحيان إلى الانتقام أو الترهيب المحتمل أو الضغوطات أو الإساءات التي من شأنها المساس بالمركز القانوني لهم وبمصالحهم ومكتسباتهم، ومن هنا ظهرت الحاجة إلى إصدار النظام رقم (٦٢) لسنة (٢٠١٤) وسمي «بنظام حماية المبلغين والشهود والمخبرين والخبراء في قضايا الفساد وأقاربهم والأشخاص وثيقي الصلة بهم»، واستناداً لأحكام المادة الثالثة من هذا النظام تقرر إنشاء وحدة حماية المبلغين والشهود في الهيئة التي بدورها تتولى تلقي طلبات الحماية من الأشخاص الراغبين بها.

وبتوافر الشروط المحددة للحماية ضمن أحكام قانون النزاهة ومكافحة الفساد رقم (١٣) لسنة ٢٠١٦ وتعديلاته، وبمقتضى أحكام النظام ، فإنه يتم توفير الحماية الوظيفية للأشخاص المشمولين بها من أي قرار إداري قد يغير من المركز القانوني لهم أو ينتقص من حقوقهم ومن أي إجراء يؤدي إلى إساءة معاملتهم أو الإساءة لمكانتهم أو لسمعتهم، كما يتم توفير الحماية الشخصية لهم باتخاذ الإجراءات الكفيلة بضمان حضورهم لجلسات المحاكمة أو التحقيق، وحماية مساكنهم وممتلكاتهم من أي اعتداء.

وقد بلغت طلبات الحماية المسجلة لعام ٢٠١٩ (١٠٧) طلباً تم اتخاذ الإجراءات اللازمة فيها وفقاً لما هو مبين بالجدول التالي:

**جدول(١٤) - مفصل لطلبات الحماية لعام ٢٠١٩**

| طلبات الحماية المدورة ٢٠١٨ | طلبات الحماية المسجلة (وارد حتى تاريخ ٢٠١٩/١٢/٣١) | المجموع | قرار المجلس | | | المجموع الكلي |
|---|---|---|---|---|---|---|
| | | | طلبات الحماية التي منحها المجلس | طلبات الحماية التي تم حفظها لعدم وجود مبرر قانوني | طلبات الحماية المنظورة | |
| ٢٠ | ١٠٧ | ١٢٧ | ١٦ | ٩٨ | ١٣ | ١٢٧ |

# الفصل السادس

## التعاون المحلي والدولي

### أهم إنجازات وحدة التعاون الدولي خلال العام ٢٠١٩

تعمل الوحدة على تعزيز أواصر التعاون والتواصل مع المنظمات والهيئات الدولية وبناء علاقات قوية مع الجهات التي تعنى بالوقاية من الفساد ومكافحته، بالاطلاع على أفضل المعايير والممارسات الدولية في مجال مكافحة الفساد وإبراز آخر مستجدات العمل لدى الهيئة مع الجهات الإقليمية والدولية، والإشراف على متابعة تنفيذ البرامج والمشاريع الممولة من قبل الجهات الدولية، والتعاون مع هيئات النزاهة ومكافحة الفساد النظيرة لتنسيق عقد أو تحديث الاتفاقيات ومذكرات التفاهم، وتلقي ومتابعة طلبات التعاون الدولي غير الرسمية الواردة للهيئة مع مديرية التحقيق والادعاء العام. كما تختص الوحدة بمتابعة مشاركة موظفي الهيئة بالمؤتمرات والفعاليات على الصعيد الدولي .

خلال العام ٢٠١٩ راجعت الهيئة مدى التزام أفغانستان باتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد (UNCAC) في إطار آلية استعراض تنفيذ الاتفاقية التي اعتمدت في العام ٢٠٠٩، وتحديدا في المرحلة الثانية منها الممتدة بين العامين ٢٠١٦ و٢٠٢١، حيث راجع فريق الخبراء الوطني المشكل بكتاب دولة رئيس الوزراء مدى التزام أفغانستان بالفصل الخاص بالوقاية وتزويد مكتب UNODC بملاحظات فريق الخبراء، تبعها مناقشة هذه الملاحظات في الاجتماع المشترك في فيينا، حيث اختارت أفغانستان عقده في الفترة من ٩ إلى ١١ سبتمبر ٢٠١٩ للرد على ملاحظاتنا، وعلى ضوء آلية المراجعة سيعمل مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة على صياغة ملخص لتقرير المراجعة سيتم نشره على موقع UNODC.

كما وقع الاختيار على كل من تركمانستان ولبنان لمراجعة مدى التزام الأردن بالاتفاقية الدولية لمكافحة الفساد، والتي تتناول تنفيذ الفصل الثاني والخاص بالوقاية والفصل الخامس الخاص باسترداد الموجودات، وذلك خلال الدورة الرابعة من دورة المراجعة الثانية. تم تشكيل فريق من الخبراء للإجابة عن أسئلة التقييم الخاصة بمدى التزام الأردن، وسلّمت إجابات الأردن في نهاية شهر ٢٠١٩/١٠، وبانتظار الخطوة التالية من آلية المراجعة.

على ضوء الدعوة من سكرتاريا مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة للمشاركة في مؤتمر الدول الأطراف الثامن لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في مدينة أبو ظبي/ الإمارات العربية المتحدة خلال الفترة من ١٦-٢٠١٩/١٢/٢٠، حيث شارك وفد برئاسة رئيس هيئة النزاهة ومكافحة الفساد قدم خلالها رئيس الوفد كلمة الأردن، كما تم تبني عدة قرارات معنية بتعزيز التعاون الدولي فيما بين الدول الأطراف للوقاية من الفساد ومكافحته.

ضمن إطار برنامج (تعزيز الحكم الرشيد : مكافحة الفساد و غسل الأموال ) SNAC ٣ للمرحلة الثالثة تم تزويدنا بخطة عمل جديدة للعام ٢٠١٩، وعقد عدة مؤتمرات وورش عمل، وتم تنظيم جولة دراسية إلى مؤسسات نظيرة في رومانيا، والتدريب المشترك بين هيئة النزاهة ومكافحة الفساد الأردنية والسلطة الفلسطينية على التحقيقات في عائدات الفساد وغسيل الأموال، والتدريب على كيفية إجراء اختبار النزاهة ، كما شاركت الهيئة في الدورة التدريبية المتخصصة في «التدريب على إجراءات آلية التعامل مع الشكاوى وحماية الشهود والمبلغين بمشاركة موظفين من هيئة مكافحة الفساد الفلسطينية. كما شاركت الهيئة في اجتماع اللجنة التوجيهية لمجلس أوروبا في بروكسل لمناقشة توقعات برنامج الجنوب المقبل الرابع للأردن (SNAC ٤).

وضمن التعاون القائم بين الهيئة ومجلس أوروبا تلقت الهيئة دعوة للانضمام والمشاركة في الاجتماع الدوري الرابع لشبكة هيئات مكافحة الفساد الذي عقد في تونس، حيث تم خلال هذا الاجتماع التوقيع للانضمام إلى شبكة هيئات الوقاية من الفساد. وتم توقيع مذكرة تفاهم بين الهيئة والهيئة الوطنية لمكافحة الفساد التونسية بتاريخ ٢٠١٩/١٠/١٧ تهدف إلى تحديد مجالات التعاون والتنسيق بين الطرفين في مجال الوقاية من الفساد ومكافحته طبقا للمبادئ والأهداف المحددة في كل من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد والاتفاقية العربية لمكافحة الفساد.

ونظرا لطبيعة عمل التعاون الدولي ومتطلباته بين الهيئات المعنية بمكافحة الفساد والوقاية منه وحسب متطلبات الاتفاقية الدولية لمكافحة الفساد UNCAC وعلى ضوء زيارة فريق التقييم المتبادل للمملكة (مجموعة العمل المالي FATF) بضرورة تفعيل هذا النوع من التعاون والذي تقوم به وحدة التعاون الدولي؛ صدر قرار من مجلس هيئة النزاهة ومكافحة الفساد باعتماد أسس طلبات التعاون الدولي المقدمة للهيئة، ويعتبر هذا الإنجاز ذا أهمية كبيرة كونه يندرج ضمن إطار المبدأ الدولي للمعاملة بالمثل، ويسرع في إجراءات طلبات الحصول على المساعدات القانونية غير الرسمية المقدمة من الهيئة وإليها، حيث اعتمد نموذج إلكتروني على موقع الهيئة الذي تتولى وحدة التعاون الدولي استلام الطلبات على البريد الإلكتروني: ICU@JIACC.GOV.JO

يشار إلى أن الأردن حصل على درجة ٤٨ من ١٠٠ على مؤشر مدركات الفساد لعام ٢٠١٩، متراجعاً بذلك درجة واحدة عن العام ٢٠١٨. ويعود هذا الانخفاض الطفيف إلى انخفاض بسيط في ستة مصادر من أصل ثمانية تُحسب بناءً عليها الدرجة الكلية ولا سيما في الأمور المتعلقة بضعف الحوكمة والوقاية من الرشوة.

ويعمل المؤشر على تقييم الدول وترتيبها وفقاً لدرجة وجود الفساد في القطاع العام حسب رأي الخبراء والمسؤولين التنفيذين في قطاع الأعمال.

ويعتبر مؤشر مدركات الفساد مؤشراً مُركباً، ويسمى بمسح المسوح، حيث يعتمد على البيانات التي تُجمع عن طريق مسوح واستطلاعات رأي متخصصة تقوم بها مؤسسات مستقلة لتحديد درجة انتشار الفساد في القطاع العام في ١٨٠ دولة وإقليم، عن طريق إسناد درجة تتراوح بين(٠) (الأكثر فساداً) و(١٠٠) (الأكثر نزاهة(.

يغطي مؤشر مدركات الفساد مجموعة من المواضيع التي تهم الصالح العام، مثل: الرشوة، والمساءلة، ورصد كيفية استخدام الأموال العامة بجميع القطاعات، واختلاس المال العام، واستغلال المسؤولين مناصبهم لتحقيق مكاسب شخصية، وقدرة الحكومة على الحد من الفساد، والإجراءات الروتينية والبيروقراطية التي تساهم في زيادة فرص ظهور الفساد، والمحسوبيات في التعيين في الوظائف والمناصب الحكومية، وملاحقة الفاسدين والقوانين الناظمة لذلك، وحماية الصحفيين المبلغين عن الفساد، وقدرة المجتمع المدني على الوصول إلى المعلومات ذات الشأن العام. و تندرج هذه المواضيع ضمن ثمانية مصادر استخدمت لاحتساب درجة الأردن لهذا العام وهي:

- تقييم مؤشر التحولات الصادر عن منظمة بيرتلزمان.
- تصنيف المخاطر الصادر عن وحدة التحريات الاقتصادية لمجموعة الإيكونوميست.
- تصنيف المخاطر للدول الصادر عن منظمة غلوبال إنسايت.
- الكتاب السنوي للتنافسية العالمية الصادر عن المعهد الدولي للتنمية الإدارية.
- الدليل العالمي لمخاطر الدول الصادر عن مؤسسة خدمات المخاطر السياسية.
- مؤشر مشروع أنماط الديمقراطية
- استطلاع رأي التنفيذين الصادر عن المنتدى الاقتصادي العالمي.
- مؤشر سيادة القانون الصادر عن المشروع العالمي للعدالة.

إن ارتفاع درجة الأردن على مؤشر سيادة القانون يعود إلى تركيز الحكومة الأردنية على عدد من الإصلاحات والتعديلات خلال العام الماضي، إلا أن التراجع الطفيف في المجالات الأخرى أدى بالمحصلة إلى انخفاض الدرجة الكلية. وفيما يتعلق بالجهود التي بذلتها الحكومة بشأن مكافحة الفساد، فقد عُدّل قانون الكسب غير المشروع وقانون ديوان المحاسبة وقانون هيئة النزاهة ومكافحة الفساد، أما بشأن المال العام فقد انتهجت الحكومة نهجاً جديداً لمتابعة الملاحظات والمخالفات الواردة في تقرير ديوان المحاسبة عن طريق تشكيل اللجان المشتركة لمتابعة التوصيات وتصويب الأوضاع إضافة إلى إحالة ما يلزم منها إلى هيئة النزاهة ومكافحة الفساد، كما جاء نظام الشراء الموحد (نظام المشتريات الحكومية رقم (٢٨) لسنة ٢٠١٩)، ليدمج ويوحد الجهات المختصة بالعطاءات والمشتريات الحكومية، وهذا يعتبر خطوة بالاتجاه الصحيح.

ولتفعيل دور الهيئة بالتعاون مع الهيئات العربية والإقليمية النظيرة لعمل الهيئة، ولتحديد مجالات التعاون والتنسيق بين الطرفين في مجال الوقاية من الفساد ومكافحته طبقا للمبادئ والأهداف المحددة في الاتفاقية الدولية والعربية لمكافحة الفساد وقعت الهيئة مذكرات تفاهم مع كل من:

- هيئة مكافحة الفساد الفلسطينية.
- هيئة الرقابة الإدارية في مصر.
- الهيئة الوطنية التونسية لمكافحة الفساد.
- شبكة هيئات الوقاية من الفساد بدعم من الاتحاد الأوروبي.

### التزامات المملكة في قمة لندن لمكافحة الفساد ٢٠١٦

على ضوء تمثيل الأردن في قمة لندن لمكافحة الفساد London Summit التي عقدت في لندن/المملكة المتحدة في تاريخ ٢٠١٦/٥/١٢ باستضافة رئيس وزراء المملكة المتحدة David Cameron، التزم الأردن بـ ١١ التزاماً هي:

١. إنشاء سجل عام للملكية النفعية للشركات، حيث يلتزم الأردن بكشف السجلات المركزية العامة والمعلومات المتعلقة بالملكية النفعية للشركات .
٢. يلتزم الأردن بمراجعة العقوبات وغيرها من الإجراءات ضد عناصر التمكين للتهرب من الضرائب، بما في ذلك الشركات التي لا تمنع موظفيها من تسهيل التهرب الضريبي.
٣. يلتزم الأردن بوضع مبادئ مشتركة تحكم دفع التعويضات إلى البلدان المتضررة من الفساد؛ لضمان أن تكون هذه التعويضات سليمة وعادلة وتتم بطريقة شفافة.
٤. إنشاء سجل الشركات الأجنبية التي تتقدم للعطاءات والعقود العامة وشراء العقارات أو أي إجراءات مماثلة.
٥. العمل مع الدول الأُخرى لتبادل معلومات مشاريع الشراكة بين القطاعين العام والخاص؛ لضمان استجابة أكثر فاعلية لمكافحة غسل الأموال الدولية.
٦. استكشاف سبل تبادل المعلومات بشأن مقدمي العروض الفاسدين عبر الحدود، بحيث يتضمن قوائم للشركات والأفراد المتورطين بالفساد والذين صدر بحقهم أحكام بالإدانة لتشكل مرجعاً وطنياً ودولياً لضمان عدم انخراط مثل هؤلاء في المشتريات والعطاءات.

٧. معاقبة الجناة ودعم المتضررين من الفساد: تعزيز البيئة التشريعية لاسترداد الأصول عن طريق سلطة الحجز غير القائم على الإدانة ومصادر الثروة غير المبررة.

٨. انضمام الأردن إلى الشراكة الدولية للنزاهة الرياضية (منظمة النزاهة الرياضية الدولية).

٩. يلتزم الأردن بالمشاركة في مركز الابتكار الذي من شأنه تسهيل استيعاب المناهج والتقنيات الجديدة للتصدي للفساد.

١٠. العمل مع الدول الأخرى والمجتمع المدني والمنظمات الدولية لدعم التنفيذ السريع للأحكام الطوعية من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد.

١١. دعم إنشاء مركز مكافحة الفساد التابع لمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية OECD لدعم تأثير وتناغم أنشطة مكافحة الفساد.

وبتوجيهات من دولة رئيس الوزراء تم تكليف هيئة النزاهة ومكافحة الفساد بضرورة النهوض بدفع هذه الالتزامات، بترأس لجنة مركزية وعضوية ممثلين عن المؤسسات الحكومية.

وقد تم إعلامنا مؤخراً بأن جهود الأردن في تنفيذ التزامات الحكومة الأردنية في قمة مكافحة الفساد: لندن ٢٠١٦ قد تم الاعتراف بها دولياً وفق تقرير منظمة الشفافية الدولية -المملكة المتحدة الذي ورد فيه:

«بناءً على أحدث نتائج رصد تنفيذ التزامات قمة مكافحة الفساد: لندن ٢٠١٦، والتي نشرت على المتتبع العالمي للالتزامات ، وجد أن ٢٨.٣٪ من الالتزامات قد دخلت حيز التنفيذ ، ويرجع ذلك إلى حد كبير إلى التقدم المذهل الذي حققته الأردن بفضل التعاون بين رشيد للنزاهه والشفافيه (الشفافية الدولية -الأردن) وهيئة النزاهة ومكافحة الفساد الأردنية، **حيث تغير تصنيف ثمانية التزامات من أصل إحدى عشر من «غير نشطة» أو «لا بيانات» إلى «جاري التنفيذ»**، مما جعل التزامات الأردن جميعها في إطار التنفيذ.

| الرقم | الفعاليات الدولية | التاريخ | الشهر |
|---|---|---|---|
| ١ | زيارة فريق خبراء من طرف الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية للهيئة | ٢٠١٨-٢-٢٥ | شهر٢ |
| ٢ | تدريب إقليمي على التحقيق في عائدات الفساد وغسل الأموال. | ٢٠١٩-٤-٢٣ | شهر٤ |
| ٣ | مراجعة الأردن بمدى التزامها باتفاقية مكافحة الفساد. | ٢٠١٩-٧-٢٢ | شهر٧ |

| الرقم | الفعاليات الدولية | التاريخ | الشهر |
|---|---|---|---|
| ١ | حجازي يشارك بأعمال المنتدى الإفريقي الأول لمكافحة الفساد بشرم الشيخ . | ٢٠١٩-٦-١٣ | شهر ٦ |
| ٢ | رئيس هيئة النزاهة ومكافحة الفساد يلتقي نظيره الفلسطيني. | ٢٠١٩-٦-٢٠ | شهر ٦ |
| ٣ | وفد فلسطيني يطلع على مهام وواجبات هيئة النزاهة ومكافحة الفساد . | ٢٠١٩-٧-٤-٢ | شهر٧ |
| ٤ | افتتاح الملتقى الدولي لشبكة هيئات مكافحة الفساد/ تونس | ٢٠١٩-١٠-١٧ | شهر ١٠ |
| ٥ | وفد فلسطيني يزور هيئة النزاهة ومكافحة الفساد . | ٢٠١٩-١١-٥ | شهر١١ |
| ٦ | زيارة وزير العدل العراقي إلى هيئة النزاهة ومكافحة الفساد . | ٢٠١٩-١٢-٣ | شهر١٢ |
| ٧ | المؤتمر الدولي الأول الذي نظمته هيئة مكافحة الفساد الفلسطينية. | ٢٠١٩-١٢-٩ | شهر١٢ |

| الرقم | الفعاليات الدولية | التاريخ | ٢٤,٤١٢ |
|---|---|---|---|
| ١ | النزاهة ومكافحة الفساد تشارك بحملة المليون توقيع ضد المخدرات وإطلاق العيارات النارية . | ٢٤-٤-٢٠١٩ | شهر٤ |
| ٢ | زيارة دولة رئيس الوزراء عمر الرزاز إلى الهيئة . | ٢٨-٤-٢٠١٩ | شهر٤ |
| ٣ | مذكرة تفاهم بين النزاهة ومكافحة الفساد ومركز الشفافية الأردني . | ١٦-٦-٢٠١٩ | شهر ٦ |
| ٤ | مذكرة تفاهم مع مديرية الامن العام . | ٢٩-٧-٢٠١٩ | شهر٧ |
| ٥ | زيارة أعضاء مجموعة جفرا . | ٢٦-٩-٢٠١٩ | شهر ٩ |
| ٦ | جلالة الملك عبدالله الثاني يتسلم نسخة من التقرير السنوي لهيئة النزاهة ومكافحة الفساد لعام ٢٠١٨. | ٢٤-١٠-٢٠١٩ | شهر١٠ |

على ضوء التعاون مع مكتب الأمم المتحدة للمخدرات والجريمة (UNODC) ::

- تم التواصل معهم بخصوص مشاركة عطوفة الرئيس في الاجتماع عالي المستوى للشبكة العالمية لنزاهة القضاء والمنوي عقده في الدوحة خلال الفترة من ١٨-١٩/١١/٢٠١٩.
- شاركت الهيئة في اجتماع (مجموعة الخبراء الدولي) الذي عقد في النرويج خلال الفترة من ١٢-١٤/٦/٢٠١٩، حول منع الفساد ومكافحته بجميع أشكاله.
- المشاركة في مؤتمر حماية الرياضة من الفساد خلال الفترة من ٣-٤/٩/٢٠١٩ في فيينا/ النمسا.
- المشاركة في اجتماع نقاط الاتصال والخبراء الحكوميين المشاركين في الدورة الثانية لآلية تنفيذ مراجعة اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد والذي عقد في فيينا خلال الفترة من ٥-٦/٩/٢٠١٩.

## الإطار القانوني لآلية مراجعة التنفيذ الخاصة باتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

أُقرت آلية المراجعة ومدى التزام الدول بتنفيذ الاتفاقية في الدورة الثالثة لمؤتمر الدول الأطراف الذي عقد في قطر عام ٢٠٠٩، وكان هدف المراجعة تزويد مؤتمر الدول الأطراف بمعلومات عن مدى مواءمة التشريعات الوطنية مع بنود الاتفاقية، وبيان التدابير والإجراءات التي تتخذها الدول لتنفيذ الاتفاقية ، والصعوبات التي تواجهها للقيام بذلك، وتتألف كل مرحلة استعراضية من دورتين استعراضيتين، مدة كل منهما خمس سنوات، وتمت عملية الاستعراض على دورتين خلال أربع سنوات، حيث يتم في كل دورة استعراض ربع الدول الأطراف.

## خلال الدورة الأولى: مراجعة الفصل الثالث (التجريم وانفاذ القانون) والفصل الرابع ( التعاون الدولي)

وقد وقع الاختيار على الأردن في السنة الأولى، وقامت كل من دولتي نيجيريا وجزر المالديف بمراجعة أجوبة الأردن على الفصلين الثالث والرابع، وتم نشر الملخص التنفيذي على موقع UNODC. وفي ضوء هذا التقرير تم تحديد احتياجات الأردن من المساعدات التقنية لتفعيل دورها في مكافحة الفساد.

وفي السنة الثانية من الدورة الأولى من آلية الاستعراض، تم إجراء القرعة واختيار الأردن وماليزيا لاستعراض مدى التزام جمهورية العراق بالاتفاقية وتنفيذها.

أما في السنة الرابعة من الدورة الأولى، فقد وقعت القرعة على كل من الأردن والهوندوراس لاستعراض مدى التزام مملكة البحرين بتنفيذ الاتفاقية.

**خلال الدورة الثانية: مراجعة الفصل الثاني ( التدابير الوقائية) والفصل الخامس ( استرداد الموجودات)**

وفي السنة الثانية من الدورة الثانية وقعت القرعة على كل من الأردن والدومنيكا لاستعراض مدى التزام دولة أفغانستان بتنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد.

وسيتم خلال عملية الاستعراض مراجعة مدى التزام دولة أفغانستان بأحكام الفصل الثاني الخاص بالتدابير الوقائية والفصل الخامس الخاص باسترداد الموجودات، من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، والإشارة إلى نقاط الضعف والقوة، مع بيان أهم متطلبات تقديم المساعدة التقنية التي تحتاجها دولة أفغانستان في هذا المجال.

وفي السنة الرابعة من الدورة الثانية خضعت الأردن لعملية الاستعراض، وستقوم كل من لبنان وتركمستان بمراجعة مدى التزام الأردن بأحكام الفصل الثاني الخاص بالتدابير الوقائية والفصل الخامس الخاص باسترداد الموجودات، علما أن آلية المراجعة قائمة حتى الآن.

# الجزء الثالث:

# التوصيات

## التوصيات:

١. إلزام كافة المؤسسات الحكومية والهيئات المستقلة باستكمال إصدار الأنظمة والتعليمات وفقا للتشريعات الناظمة لعملها.

٢. تفعيل صناديق تلقي الشكاوى في الوزارات والمؤسسات والدوائر العامة وتزويد مقدمي الشكاوى بالنتائج التي تم التوصل إليها وربط الإجراءات بالرقابة الداخلية في كل مؤسسة.

٣. تحديد الإجراءات المتعلقة بالخدمات التي تقدمها المؤسسات العامة لمتلقي الخدمة وإعلانها بشكل واضح متضمنة تسلسل الإجراء والمدد الزمنية اللازمة لإنجاز الخدمة بما يعكس شفافية الإدارة ووضوح إجراءتها أمام الكافة وبشكل مجرد.

٤. لغايات تفعيل عمل الرقابات الداخلية في الوزارات والمؤسسات الحكومية حمايةً للمال العام نوصي بمايلي:

٥. ربط الرقابات الداخلية بمرجعية موحدة خارج نطاق الوحدات الحكومية التي تعمل بها كأن تكون وزاة المالية جهةً مرجعية كي تتمكن من الحصول على الاستقلالية العملية التي تمكنها من القيام بدورها وتقديم رأيها في مسائل التدقيق بموضوعيه وحيادية دونما تأثير من أي جهة داخل الوحدة الحكومية التي تعمل بها.

٦. رفدها بالكفاءات المتخصصة والكافية.

٧. ج- شمول البلديات ضمن مظلة التدقيق الداخلي التي تمارسها الرقابة الداخلية.

٨. رفع سوية التنسيق والتعاون وتبادل المعلومات بين الوزارت والمؤسسات الحكومية خاصة في مجال تقديم الخدمات والموافقات والتصاريح والتراخيص.

٩. تحديد إجراءات واضحة لمنع تعارض المصالح بما يضمن سلامة القرارات وموضوعيتها من قبل كافة الوزارات والمؤسسات الحكومية للوظائف التي تتطلب ذلك بما فيها أعضاء اللجان.

١٠. تشكيل لجنة دائمة من الأطراف ذوي العلاقة باستخدام نظام الاسيكودا لمتابعة وتدقيق كافة البيانات الجمركية بكل مراحلها.

١١. وضع آلية إدخال النتائج المخبرية بشكل آلي على نظام الاسيكودا دون أي تدخل بشري وعدم السماح بأي عملية تعديل أو تدخل بالنتائج المخبرية.

١٢. إيقاف صلاحيات موظف الجمارك في حال نقله أو توقفه عن العمل باستخدام النظام و تدوير الموظفين الموجودين في النقاط الجمركية مرة كل ستة أشهر.

١٣. تغليظ عقوبة الاعتداء على أملاك الدولة وإجراء كشوفات دورية على أراضي الخزينة.

١٤. ربط تقارير المقدرين في دائرة الأراضي والمساحة بصورة تعكس واقع العقار وإجراء التدقيق الدوري على التقديرات خصوصاً ذات القيم العالية.

١٥. تقييد دائرة الأراضي والمساحة بإجراء التخمينات والتقيمات الفعلية للأموال غير المنقولة وتحديد مبالغ التخمين على ضوء سعر السوق دون وجود تفاوت كبير بين السعر الحقيقي وسعر التخمين.

١٦. تأهيل رؤساء المجالس البلدية والمحلية وأعضائها بما يضمن سلامة القرارات الصادرة عن هذه المجالس وانسجامها مع التشريعات.

١٧. إلزام المجالس البلدية بإجراءات فاعلة لتحصيل إيرادات البلديات ومستحقاتها وذممها على أن تقوم وزارة الإدارة المحلية بحصر هذه المبالغ ومتابعة تنفيذها.

١٨. إلزام البلديات كافة بتقديم تقاريرها لوزارة الإدارة المحلية وفقا لأحكام قانون البلديات.

١٩.تشديد الرقابة من قبل وزارة الإدارة المحلية على كافة بلديات المملكة للتأكد من أن المساحات المرخصة مطابقة للواقع من خلال عملية التدقيق والكشف الميداني.

٢٠.التقييد بعدم تجاوز سقف النسب المحددة للأوامر التغييرية وفقاً للتشريعات الناظمة.

٢١.الالتزام بعدم صرف أي مبالغ مالية للأوامر التغييرية من ضمن المخصصات المرصودة للعطاء الأصلي وطلب مستند مالي منفصل للأمر التغييري بالقيمة التقديرية.

٢٢.أخذ الموافقه على الأعمال الإضافية المستحدثة عند تنفيذ الأشغال الحكومية من الجهة المالكة للعطاء الأصلي بعد إعداد التقرير الفني الهندسي من قبل الجهة صاحبة الاختصاص.

٢٣.العمل على تفعيل الإجراءات واجبة التنفيذ في حال تقصير المستشار المشرف أو المصمم لواجباته العقدية الواردة بالاتفاقيات الخدمية ليتحمل المسؤولية القانونية والتقصيرية بأي تكاليف نتجت عن تقصيره بالعمل .

٢٤.اعتماد أسس واضحة ومحددة لاختيار مفتشي العمل وتدويرهم بشكل مستمر.

٢٥.المتابعة الحثيثة والمستمرة من قبل دائرة ضريبة الدخل والمبيعات للإقرارات الضريبية المقدمة من المكلفين في المحافظات.

٢٦.ضمان السرعة والكفاءة في تنفيذ معاملات المستثمرين دون إبطاء أو تأخير من قبل الجهات المعنية التي تتعامل مع المستثمرين بشكل مباشر .

٢٧. تسهيل حق المستثمر بالحصول على المعلومات اللازمة حسب التشريعات من قبل الجهات المعنية.

٢٨.وضع دليل إجراءات واضح للمستثمرين يتضمن كافة الإجراءات المطلوبة لغايات الاستثمار مبيناً فيه المدد الزمنية وتسلسل الإجراءات ومواطن المخاطر التي قد يتعرض لها المستثمر وآلية معالجتها وتحديد مسؤوليات الجهات المعنية بتقديم الخدمات وفقاً للتشريعات.

٢٩.العمل على إصدار تعليمات حوكمة للشركات المملوكة بالكامل للدولة لضمان حسن عمل هذه الشركات في بيئة تنافسية وتنظيمية بما يضمن تطبيق مساءلة مجلس الإدراة واللجان المنبثق عنه و الإفصاح عن المعلومات في الوقت المناسب وتنظيم علاقة الشركات مع الأطراف أصحاب المصالح المتعاملين معها وتنظيم عملية التدقيق الداخلي والخارجي.

٣٠.ضرورة أن تقوم كافة الجهات الرقابية على الشركات باستكمال إصدار تعليمات الحوكمة لديها ومراقبة امتثال الشركات الخاضعة لولايتها الرقابية بهذه التعليمات وتقييم مدى الامتثال ورصد الإنحرافات في التطبيق والعمل على تصويبها.

٣١.العمل على تعديل تقرير الحوكمة الصادر عن الشركات المساهمة العامة المدرجة في بورصة عمان من خلال هيئة الأوراق المالية بحيث يشمل التقرير كافة الجوانب المنصوص عليها في تعليمات الحوكمة وبما يعكس مدى التزام الشركات و فاعلية التطبيق.

٣٢.تشديد الرقابة على الجمعيات وإجراء الكشف الميداني عليها للتأكد من مدى التزامها بالتشريعات الناظمة لعملها وسلامة إجراءاتها الإدراية والمالية من قبل الجهات الرقابية المعنية.

## التعديلات التشريعية:

١. النص على تجريم الاختلاس والرشوة في القطاع الخاص، وتجريم حالات رشو الموظفين العموميين الأجانب وموظفي المؤسسات الدولية العمومية.

٢. التوسع بالنص في جرائم الاختلاس بشمول حالة استعمال الأموال والممتلكات العائدة للدولة على نحو غير مشروع في حال لم تقترن بنية التملك لها.

٣. إجراء تعديل على عقد المقاولة الموحد وبما يتماشى مع نظام المشتريات الحكومية رقم ٢٨ لسنة ٢٠١٩ .

٤. تضمين قانون الجمعيات نصّاً يلزم الجمعيات ان يكون لها مقر، للمساعدة في حوكمة إجراءات عملها وضبط أمورها المالية والإدارية.

تصميم وطباعة شركة طلال أبوغزاله للتصميم والطباعة

طلال أبوغزاله للتصميم والطباعة
Talal Abu-Ghazaleh Design and Printing
TAG-Design

+962 6 5503150

info@jiacc.gov.jo – dewan@jiacc.gov.jo

www.jiacc.gov.jo

Integrity and Anti-corruptionCommission

@Jor_Jiacc

هيئةالنزاهةومكافحةالفساد